



جمهورية مصر العربية
معهد التخطيط القومي
الدراسات العليا

البحث التطبيقي

دور الهيئات الدولية في حماية الاطفال اللاجئين في مصر دراسة حالة: هيئة انقاذ الطفولة الدولية	عنوان البحث باللغة العربية
The role of international organizations in child protection in Egypt Case study: Save the Children International organization	عنوان البحث باللغة الإنجليزية
أحمد أشرف سعد الدبركي	إعداد
إ.د مجدة إمام حسنين مدير مركز التخطيط الاجتماعي والثقافي بمعهد التخطيط القومي	إشراف

لاستكمال متطلبات
الحصول على الماجستير المهني "التخطيط للتنمية المستدامة"

2022

المستخلص:

انطلقت هذه الدراسة من هدف رئيسي يتمثل في لقاء الضوء على المشاكل العديدة التي تواجه اللاجئين في مصر وخاصة الأطفال الغير مصطحبين بذويهم والتي نوردتها فيما يلي: الحماية، السلامة والأمن والاحتجاز، الصحة والصحة النفسية والاجتماعية والتعليم واستعراض أبرز الجنسيات التي يحملها الأطفال الغير مصطحبين بذويهم في مصر والذين ينتمون للصومال وإريتريا واثيوبيا والسودان وجنوب السودان وسوريا واسباب نزوحهم ومسارات الهجرة التي سلكوها وظروفهم المعيشية في مصر ومخاطر الحماية التي يواجهونها يوميا مع استعراض الاطر القانونية الحاكمة التي تمنح الحقوق للأطفال غير المصحوبين بذويهم والتي وقعت عليها مصر من قوانين دولية وقوانين إقليمية والحلول الدائمة كإعادة التوطين او العودة الطوعية للوطن او الاندماج المحلي بالإضافة الي دور الهيئات الدولية في توفير الحماية للأطفال الغير مصطحبين بذويهم وإبراز دور كل هيئة مع التركيز علي دور هيئة إنقاذ الطفولة الدولية التي تعمل مع الأطفال اللاجئين في مصر في قطاعات الصحة والتعليم والحماية وتدخلاتها في مجال الحماية وابرز التحديات التي تواجه الهيئات التي تعمل مع الأطفال غير المصطحبين بذويهم في مصر وتنتهي هذه الدراسة بتقديم توصيات للهيئات الدولية والحكومة المصرية التي من المعتقد ان تسهم في تحسين اوضاع الأطفال اللاجئين غير المصطحبين في مصر والتي تعكس القضايا التي تم التركيز عليها خلال الدراسة والخطوات التي يمكن اتخاذها لمعالجة مخاوف الحماية وواجه القصور في الانظمة التي تهدف إلى حماية الأطفال غير المصحوبين بذويهم ولقد تم الاعتماد علي المنهج الوصفي لتحقيق اهداف تلك الدراسة وتم الاعتماد على جمع البيانات من تقارير الهيئات الدولية وعن طريق عمل مقابلات مع موظفين يعملون بشكل مباشر مع الأطفال غير المصطحبين بذويهم من هيئة إنقاذ الطفولة الدولية.

الكلمات المفتاحية:

اللاجئين، الأطفال المنفصلين وغير المصطحبين بذويهم، حماية الطفل، الهيئات الدولية

Abstract

The main goal of this study is to shed some light on the main problems facing refugees in Egypt, more particularly; it will focus on the problems facing unaccompanied and separated refugee children.

These concerns are namely associated to their protection, safety and security, detention, physical and mental health, social network and ties and education opportunities.

It is worth noting that the most common nationalities of the unaccompanied and separated refugees children approaching Egypt include: Somali, Eritreans, Ethiopians, Sudanese, South Sudanese and Syrians. I will discuss the problems they face in their countries of origin, the migration routes they take, their living conditions and the risks they face on daily basis in Egypt. In addition to, the legal framework governing the rights and the obligations of the unaccompanied and separated children residing in Egypt that has been ratified including both the international and regional laws

In this study, I will discuss the three durable solutions available for refugees including voluntary repatriation to their home country, integration in the country of refuge or resettlement in third countries.

This research will also focus on the roles of both the international organization and the government in providing protection to the unaccompanied & separated children.

I will mention the roles of a number of international organization and focus primarily on the role of Save the Children organization in Egypt, stating,

it's intervention in different aspects including health, education and protection. I will also focus on the most prevalent challenges hindering international organizations from extending their services to unaccompanied children in Egypt.

Finally, in this research I will present various recommendations to international organization and the Egyptian government trying to improve the living conditions of the unaccompanied and separated children in Egypt, by reflecting on the major concerns of those children and through handling their expectations and the fears of the children aiming to overcome the shortcomings in the systems that provide protection to the unaccompanied children in Egypt.

In this research, I will depend on the descriptive approach and depend on the reports of the international organizations in collecting data. In addition to personal interviews with

officials working directly with unaccompanied and separated children at save the children organization.

Keywords: Refugees, Separated and unaccompanied children, Child protection, international organizations

قائمة المحتويات

الصفحة	الموضوع
الفصل الأول : الاطار النظري	
6	المقدمة
7	أهداف البحث
7	أهمية البحث
7	تساؤلات البحث
8	حدود البحث
8	الدراسات السابقة
11	مصطلحات البحث
الفصل الثاني : نظرة عامة عن اللاجئين في مصر	
16	نظرة عامة عن اللاجئين في مصر
17	الأطفال غير المصطحبين
23	الأطر القانونية الحاكمة
الفصل الثالث :المشاكل التي تواجه الاطفال اللاجئين في مصر	
26	الحماية
30	السلامة و الأمن والأحتجاز
31	الصحة
32	الصحة النفسية والاجتماعية
33	التعليم
الفصل الرابع : خدمات وتدخلات الهيئات الدولية في مصر	
37	خدمات الحماية المقدمة من الهيئات الدولية للأطفال وأبرز الهيئات
39	تدخلات هيئة انقاذ الطفولة الدولية
40	التحديات التي تواجه عمل الهيئات الدولية في مصر
الفصل الخامس : الدراسة الميدانية	
43	منهج الدراسة
43	مجتمع الدراسة
43	عينة الدراسة
43	أداة الدراسة
44	نتائج الدراسة
45	حلول دائمة
46	توصيات للهيئات الدولية
47	توصيات للحكومة المصرية
48	قائمة المراجع
51	قائمة الملاحق

الفصل الأول (خلفية الدراسة)

يتكون هذا الفصل مما يلي:

المقدمة

أهداف البحث

أهمية البحث

حدود البحث

الدراسات السابقة

مصطلحات البحث

1. المقدمة

تستضيف مصر أكثر من 270,000 شخصا من طالبي اللجوء المسجلين واللاجئين من 65 دولة مختلفة، غالبيتهم من سوريا تليها السودان وجنوب السودان وإريتريا، وإثيوبيا، واليمن، والصومال. في الوقت نفسه، تجدد الصراعات وانعدام الاستقرار السياسي في شرق إفريقيا والقرن الأفريقي وكذلك الاضطرابات في العراق واليمن دفع آلاف الأشخاص من السودان وجنوب السودان وإثيوبيا والعراق واليمن إلى اللجوء إلى مصر.

يعيش اللاجئون وطالبو اللجوء في بيئة حضرية في مصر، ويتركزون إلى حد كبير في القاهرة الكبرى والإسكندرية ودمياط وعدة مدن في الساحل الشمالي. ومع ذلك، في السنوات الأخيرة، زادت الظروف الاقتصادية الصعبة في مصر بشكل كبير من احتياج اللاجئين وأفراد المجتمع المضيف. ومع افتقار العديد من اللاجئين إلى مصدر دخل ثابت إلى جانب زيادة التضخم، تتم تلبية الاحتياجات الأساسية بالكاد. التحديات الأخرى تشمل فرص معيشة محدودة وحاجز اللغة الذي يواجه اللاجئين غير الناطقين باللغة العربية. كما يفتقر البعض إلى التعليم الرسمي المستدام الذي يمكن أن يدعم تطورهم. وبالإضافة إلى ذلك، يعتمد عدد كبير من اللاجئين وطالبي اللجوء على المساعدات الإنسانية لتلبية احتياجاتهم الأساسية وتقديم الدعم الطبي أو النفسي – الاجتماعي.

ويشكل الأطفال نسبة 39 % من اجمالي عدد اللاجئين وطالبي اللجوء في مصر، ومع الزيادة المستمرة في أعداد الأطفال غير المصحوبين والمنفصلين عن ذويهم المسجلين لدى مكتب المفوضية، تظل هذه الفئة الأكبر بين الأطفال ملتمسي اللجوء واللاجئين والتي ترتبط بشواغل خاصة في مجال الحماية ويتعرض بدرجة كبيرة الاطفال غير المصحوبين بذويهم والمنفصلين عن ذويهم الي الايذاء والعنف ومخاطر حماية عديدة.

ولقد اختير موضوع البحث انطلاقا من اهمية قضية اللجوء التي زاد الاهتمام بها في الأونة الاخيرة ولتسليط الضوء على اوضاع الاطفال اللاجئين غير المصحوبين بذويهم في مصر الذين يعيشون واقع يومي من التجاهل والاعتداء والاستغلال ويسعى البحث لبيان التحديات التي يواجهونها وبيان دور الهيئات الدولية في التصدي لتلك التحديات وتدخلات الهيئات الدولية وخصوصا هيئة انقاذ الطفولة الدولية.

2. أهداف البحث

تحديد المشكلات التي تواجه اللاجئين في مصر وخصوصا الاطفال الغير مصطحبين بذويهم في مصر، وبحث الإطار القانوني الحاكم سواء قوانين دولية او قوانين اقليميه لأوضاع الاطفال اللاجئين غير المصطحبين بذويهم وكذلك اسباب النزوح ومسارات الهجرة وظروفهم المعيشية وأبرز جنسياتهم. بحث أبرز مشاكل الحماية ودور الهيئات الدولية في توفير الحماية للأطفال وخاصة غير المصطحبين بذويهم حيث يمثلوا النسبة الاكبر من الاطفال اللاجئين وطالبي اللجوء في مصر والتركيز على دور هيئة انقاذ الطفولة في توفير الحماية للأطفال وأبرز تدخلاتها والتحديات التي تواجه العاملين بالهيئات الدولية في إطار عملهم مع الاطفال ثم تناول التوصيات للحكومة والهيئات الدولية لتدخلات أكثر فاعلية تتلشى القصور في انظمة الحماية.

3. أهمية البحث:

اهمية البحث النظرية :

تأتي الاهمية النظرية للبحث من أهمية وحساسية موضوع اللاجئين ووضع الاطفال الغير مصطحبين بذويهم في مصر ومسارات واسباب هجرتهم وجنسياتهم وأماكن تواجدهم في مصر وظروفهم المعيشية والتركيز على مشاكل الحماية التي يواجهونها واسهامات وتدخلات الهيئات الدولية في هذا الشأن.

اما عن اهمية البحث التطبيقية:

فهي التوصيات التي جاء بها البحث للهيئات الدولية والحكومة التي من شأنها ان تحسن حياة الاطفال الغير مصطحبين بذويهم وكيفية التدخل لمعالجة القصور في الانظمة التي تهدف لحماية الاطفال اللاجئين بقدر المستطاع.

4. تساؤلات الدراسة

تتلخص التساؤلات البحثية فيما يلي:

- ماهي أبرز مشاكل الحماية التي يواجهها الاطفال اللاجئين في مصر؟
- ما هي خدمات المقدمة للأطفال من الهيئات الدولية؟
- ما هي مدة التدخل / البرنامج المقدم للطفل؟
- ما هو تأثير الخدمات المقدمة في الحد من مشاكل الحماية على الاطفال؟
- ما هي جهود الدولة في توفير الحماية للأطفال اللاجئين في مصر؟
- ما هو دور الهيئات الدولية في مساعدة الجهات الحكومية على توفير خدمات الحماية للأطفال اللاجئين؟

5. حدود البحث :

الحدود الزمانية:

تركز الدراسة على الفترة الزمنية من عام 2003 لعام 2022 منذ بدأ استخدام مصطلح الاطفال غير المصطحبين بذويهم في مصر وبدأ التقييم لأوضاعهم في مصر من قبل الباحثين حتى وقتنا الحالي.

الحدود المكانية:

هي القاهرة الكبرى حيث يتركز معظم الاطفال الغير مصطحبين بذويهم حيث يتركز الاطفال الاريتريين في مناطق أرض اللواء وفيصل بالجيزة، الاطفال السودانيين بالبراجيل وأرض اللواء وعين شمس، الاطفال من جنوب السودان بعين شمس، الاطفال الصوماليون بالحي العاشر مدينة نصر والاطفال السوريين بالسادس من أكتوبر.

الحدود الموضوعية:

تركز الدراسة على مشاكل الحماية التي يتعرض لها الاطفال اللاجئين غير المصطحبين بذويهم ودور الهيئات وتدخلاتها وواجه القصور والاطر القانونية الحاكمة وكيفية معالجة اوجه القصور.

6. الدراسات السابقة :

1. دراسة (Cesc- Halkeck 1997): توصلت هذه الدراسة إلى توفير أساس وتسهيل تطوير الاستراتيجيات والبرامج استناداً إلى تجارب الحياة الفعلية لأسر اللاجئين وإلى الاحتياجات والموارد الأحيائية، كما أظهرت نتائج الدراسة أن تأثير الحرب والاضطهاد السياسي وهروب اللاجئين وتجربة إعادة التوطين تجمد عدد من عوامل تعزيز الضغوط وتخفيف الضغوط التي تشكل نتيجة صدمة الحرب.
2. دراسة إلهام فرماوي (2001): دارت تلك الدراسة حول أهم الخدمات الاجتماعية والصحية المقدمة للاجئين، فقد أشارت الدراسة إلى أن هناك منظمات تقدم الخدمات الاجتماعية والصحية والتعليمية لهذه الفئة، ومن هذه المنظمات والهيئات منظمات ذات صبغة دولية، وتوصلت الدراسة إلى أن قيام هذه المنظمات بتقديم الخدمات الاجتماعية والصحية والتعليمية قد ساهم بقدر كبير في مواجهة المشكلات التي يعاني منها عملائها.
3. دراسة عزة علي شحاتة (2008): أشارت الدراسة إلى تحديد المشكلات الاقتصادية والاجتماعية للاجئين بصفة خاصة في القاهرة، وتوصلت الدراسة إلى أن من أهم المشكلات الاقتصادية التي تواجه اللاجئين في القاهرة (عدم إتاحة الفرصة لهم للحصول على عمل، وسبب القيود الصارمة التي يفرضها القانون المصري)، وأيضاً كان من أهم المشكلات الاجتماعية صعوبة إلحاق أبناء اللاجئين بالمدارس الحكومية المصرية، لا يحقق للاجئين الحصول على الخدمات الصحية سوى على

الخدمات الصحية التي تدعمها المفوضية السامية لشئون اللاجئين من خلال مشاركتها للمنظمات غير الحكومية، وعدم تمتع اللاجئين بممارسة حق الحصول على مسكن مناسب.

4. دراسة (Richard Stanford 2009): دارت هذه الدراسة حول إعداد الطلبة المتخصصين والاجتماعيين لممارسة العمل المهني في المنظمات التي تخدم اللاجئين، وهي منظمات ذات صبغة دولية، وأكدت الدراسة على أهمية الأدوات التي يجب استخدامها مع عملاء هذه المنظمات وأهمها اللقاءات وورش العمل وأكدت على الدور الذي يمكن أن يلعبه الإعداد المهني للطلبة الطبيين والاجتماعيين لتحسين فرص الحصول على الخدمات وتعزيز الاندماج الاجتماعي، وأكدت الدراسة على أهمية الدور المهني خاصة في التخطيط المشترك والتدريب لتقديم خدمات أكثر مرونة.

5. دراسة أحمد فليح الجبور (2010): أشارت الدراسة إلى بيان المركز القانوني للاجئين على مستوى الدولي والوطني، أي أنها ركزت على الاتفاقيات الدولية والقوانين الوطنية الداخلية فيما يختص بمعاملة اللاجئين.

6. دراسة عمر سلمان صالح (2011): أشارت هذه الدراسة إلى بيان الحماية الدولية للاجئين والالتزامات المتبادلة بين اللاجئين ودولة الملجأ معتمداً في ذلك على الاتفاقيات الدولية والإقليمية، وتختلف دراسته عن سابقتها لكونها بينت الأساس.

7. دراسة (Emillia E. Martinez 2011): جاءت الدراسة لتؤكد على ضرورة وجود محتوى مهني في عملية الإعداد والتدريب للأخصائيين الاجتماعيين يشمل الأسس والمعارف والمهارات المرتبطة بالقانون والاقتصاد والإدارة ... الخ كأساس لتنمية التعامل بين الأخصائيين الاجتماعيين الممارسين وعملائهم، وأن هذا يدعم دورهم المهني بالمنظمات الدولية التي يكسون بها.

8. دراسة يزن محمود (2011): لقد تناولت هذه الدراسة أهم المقترحات التي تساهم في ضرورة نشر الوعي بين اللاجئين وتناولت أيضاً توفير الاحتياجات الأساسية للاجئين من خلال مطالبة الجهات المختصة، وكسب التأييد المحلي والعالمي لقضية اللاجئين ومطالبة اللاجئين بحقوقهم والوقوف على أكثر العوامل التي تساعد في تحقيق دفاع فاعل من قضية اللاجئين.

9. دراسة وليد سليمان (2012): أشارت الدراسة إلى التعرف على المعوقات التي تواجه ممارسة طريقة تنظيم المجتمع في المنظمات الدولية غير الحكومية العاملة في مجال الحماية الدولية للاجئين، وكان من أهم المعوقات المرتبطة بالجوانب الإدارية (قلة عدد العاملين بالمنظمة، عدم وجود دليل عمل بالمنظمة، تدخل بعض الأشخاص بالإدارة بشكل يعوق مساعدة اللاجئين)، المعوقات المرتبطة بالمنظمة (عدم توفير أماكن ممارسة الأنشطة، عدم توفير الإدارة الوقت الكافي لممارسة الأنشطة، عدم فهم إدارة المنظمات الطبيعة أدوار الأخصائي الاجتماعي)، المعوقات المرتبطة باللاجئين (عدم وعي اللاجئين

بالحصول على حقوقه المشروعة، عدم فهم إدارة المنظمة لطبيعة أدوار الأخصائي الاجتماعي، عدم تفهيم اللاجئين لحقوقه)، حيث أوضحت الدراسة إلى ضرورة مواجهة هذه المعوقات التي تواجه اللاجئين من أجل تفعيل آليات الحماية للاجئين.

10. دراسة (Betancourt 2015): توصلت هذه الدراسة أنه غالباً ما تواجه الأسر اللاجئة عدد من مسببات الضغوط التي تعود إلى إعادة التوطين كلما يصنعون حياة لأنفسهم في البلدان المضيفة، وقد تتفاهم هذه الصعوبات عن طريق الصدمات الماضية والتعرض للعنف، مما يشكل خطراً متزايد لمشاكل الصحة، وكانت أهداف بعض الأبحاث هي تحديد ودراسة نقاط القوة والموارد المستخدمة من قبل اللاجئين للتغلب على مسببات ضغوط وإعادة التوطين.

11. دراسة (Nelson 2015): تهدف هذه الدراسة إلى تحليل عملية النزوح الاجتماعي والجغرافي ظاهرة عالمية تحدث، لذلك يجب تناول ترسيب المسميات ضغوط واضطرابات جديدة والتي تتقاطع مع الأدوار الأسرية والاجتماعية طويلة الأمد هذه العقبات الجديدة بطريق غير تقليدية للأوضاع المعقدة التي يعاني منها اللاجئين تحت الضغط، ويجب أن تتقارب مثل هذا النزوح المادي والاجتماعي.

12. دراسة حسين عطية أحمد الشبيلي (2017): أوضحت هذه الدراسة الجهود الدولية في مجال حماية اللاجئين، وهذا ما دعاها إلى البحث عن حلول من خلال الاتفاقيات الدولية الخاصة بحماية اللاجئين والاستفادة من الضمانات المرتبطة باللاجئين في ضوء آليات حماية اللاجئين على دور المنظمات الدولية والحكومية في حمايتهم، هذا الاهتمام الدولي بشئون ، دفع الدول إلى التعاون لمواجهة مشكلة اللاجئين، وتكريس الجهود المناسبة من خلال العديد من الاتفاقيات والمواثيق لتحديد المركز القانوني للاجئ، وقرار المبادئ الأساسية التي يتمتع بها هؤلاء في مواجهة دول الملجأ والأولويات الواجب لتباعها لحماية اللاجئين.

13. دراسة أحمد عبد العليم أحمد الاتربي (2021): أكدت الدراسة ان الهدف الرئيسي لحماية اللاجئين يركز على توفير حياة كريمة لهم وخلق الظروف الملائمة لكي يتمكنوا من ممارسة الحق في اللجوء وإيجاد ملاذ آمن في دولة أخرى، كما اشارت الدراسة لدور المجتمع الدولي في تسهيل عمل المنظمات التي تهدف لحماية اللاجئين وإزالة العوائق من خلال التزام دولي.

مصطلحات البحث

الهيئات الدولية (International organization):

تعرف الهيئات الدولية على انها هيئات دائمة تتمتع بالإرادة الذاتية وبالشخصية القانونية الدولية تتفق مجموعة من الدول على إنشائها كوسيلة من وسائل التعاون الاختياري فيما بينها في مجال او مجالات معينه يحددها الاتفاق المنشئ للمنظمة

ويعرفها البعض على انها هيئات تتفق مجموعة من الدول على انشائها للقيام بمجموعة من الاعمال ذات الاهمية المشتركة ومنحها الدول الاعضاء اختصاصات ذاتية مستقلة يتكفل ميثاق الهيئة ببيانها وتحديد اغراضه ومبادئه الرئيسية والهيئات الدولية غير الحكومية هي عباره عن هيئات لا يتم تمويلها او التحكم فيها او تشغيلها من جانب الحكومة وتقضي هذه الفئة مجموعة من المنظمات غير الحكومية التي لا تحقق ارباحا من وراء نشاطاتها إلى اجتماعيه مهنيه تعليميه – دينية – سياسية – هيئات تطوعية خاصة.

ويمكن ملاحظة أن التعريفين السابقين يقصدان الهيئات الدولية الحكومية التي يشترك فيها وتكونها حكومات ودول وكان هذا النوع من الهيئات هو اللبنة الاولى في بناء المجتمع المدني العالمي إلى ان جاء ظهور الهيئات الدولية غير الحكومية كفاعل جديد علي الساحة الدولية وكلا النوعين من الهيئات الدولية كهيئات المجتمع المدني يتوسع جغرافيا واجتماعيا وقاطعا (فoster، 2001)

والمنظمة الدولية للاجئين هي هيئة دولية متخصصة تعمل بشكل مؤقت وتهدف إلى ايجاد حلول لمشاكل اللاجئين في العالم وبعد تأسيس تلك المنظمة عملت بكل جهدها لاحتواء موضوع اللجوء واللاجئين وقد امتد عمل منظمة اللاجئين الدولية للفترة من عام (1947 – 1951) وتعتبر أول جهاز يهتم بموضوع اللاجئين في عهد الامم المتحدة وعلى نحو واسع ليشمل جميع اللاجئين (مظهر محمود، 2013)

ويميل البعض إلى تعريف الهيئات الدولية باعتبارها هيئات مستقلة لمساعدة المنظمات غير الحكومية القائمة بالمجتمعات القومية والمحلية علي القيام بدورها التنموي في المجتمع ومن تنظيمات خاصة لا تهدف للربح وتعمل وفقا لقوانين محددة ومع ذلك فإن البعض قد يمارس من خلالها تأثيرا دوليا لا يمكن إنكاره والهيئات الدولية أيضا هي الهيئات والمؤسسات التي يتكون منها المجتمع الدولي وتشارك في تفعيل إرادة الجماعة الدولية مثل المفوضية السامية لشئون اللاجئين وهيئة إنقاذ الطفولة الدولية.

ويمكن من خلال ما سبق تعريف مفهوم الهيئات الدولية كالتالي هي منظمات وهيئات يعلنها الدول أو المواطنون بعضها حكومي وبعضها غير حكومي . فهي هيئات أو كيانات أنشئت برغبة أو إرادة حكومية لا تهدف في الأساس إلى الربح. تهدف إلى تحقيق المنفعة الدولية لها الصفة الدولية حيث إنها تعمل عبر الحدود الوطنية للدول وفي غير

منشأها الأصلي وتسعي لتحقيق غايات عامة للمجتمع التي انشأت فيه وتدخل مع المنظمات المحلية في الاقطار التي تعمل معها في مشروعات شراكة معينة حيث تخضع هذه الهيئات للقانون الداخلي للدولة التي انشئت في نطاقها وتتبع على المنظمة الأم عدة أفرع قطرية ومحلية تعمل بها كوادر فرق مدربات ويكون لهذه المنظمات أقران أو نظائر في دولتين أو أكثر وأن يكون للمنظمة نشاط أو آثار دولية فعالة.

الحماية (Protection) :

تتعدد التعريفات الخاصة بالحماية بتنوع العادات والتقاليد ومنظومة القيم التي تسود المجتمعات المختلفة ويمكن تعريف الحماية بأنها: مجموعه من البرامج الاجتماعية التي تهدف اساسا الي النهوض والارتقاء بالإنسان من جميع الجوانب الاجتماعية والاقتصادية والنفسية وهذه البرامج عادة ما يكفلها القانون (قويدر، 2005)

ويعرف العجم المصطلحات الخاصة بالحماية بأنها: تدخلات من جانب الدولة او المفوضية لصالح ملتمس اللجوء للاجئين من اجل ضمان الاعتراف بحقوقهم ورفاهيتهم وفقا للمعايير الدولية. بينما عرفها جدول اعمال الحماية الدولية بأنها تضامن دولي والذي يشمل جميع اعضاء المجتمع الدولي بروح من التضامن والمسؤولية الفعالة وتقاسم الاعباء فيما بين كافة الدول.

كما عرفها معهد الامم المتحدة لبحوث التنمية الاجتماعية بأنها تهتم بمنع وإدارة والتغلب على الحالات التي تؤثر سلبا في رفاهية الشعب وتتكون الحماية الاجتماعية من السياسات والبرامج الرامية الي الحد من الفقر والضعف من خلال تعزيز كفاءة اسواق العمل مما يقلل من تعرض الناس للمخاطر ويعزز قدرتهم على إدارة المخاطر الاقتصادية والاجتماعية مثل البطالة والاقصاء والمرض والعجز والشيخوخة (الأمم المتحدة، 2010)

كما تعرف الحماية بأنها مجموعة من البرامج التي تهدف الي تمكين اللاجئين من خلال تزويدهم بالمهارات المطلوبة والقدرة على المطالبة والضغط بهدف تحقق التحرر من الحاجة والخوف وتزويدهم بما يؤكد حقوقهم وتتطرق الحماية الاجتماعية الي المجموعات التي تتعرض لمخاطر كبيرة وتهدف الي حمايتها من نتائج العمليات الاقتصادية والمساواة والترويج للرفاه الاجتماعي والتلاحم الاجتماعي وتشمل الحماية الخدمات المقدمة للعاطلين من العمل وإمكانية الحصول على التعليم، والخدمات الصحية، وشبكات السلامة، وغيرها.

وفي الدراسة الحالية يمكن تعريف مفهوم الحماية كالتالي: مجموعة من البرامج الاجتماعية التي تقدمها الهيئات ولجان الحماية من مساعدات وخدمات للاجئين.

اللاجئين (Refugees) :

يعرف اللجوء بأنه منح الدول حماية في اقليمها لأشخاص من دول اخري يفرون من اضطهاد او من التهديد الخطير، ويشمل اللجوء عناصر متنوعة من بينها عدم الترحيب والسماح بالبقاء على اقليم دولة اللجوء، والمعايير الإنسانية

للمعاملة. ويعرف اللاجئ في اتفاقية جنيف في عام (1951) التي وضعتها هيئة الأمم المتحدة على أنه كل شخص يوجد نتيجة أحداث وقعت في كانون الثاني (1956) بسبب خوف له ما يبرره من التعرض للاضطهاد بسبب عرقه، أو جنسه، أو دينه، أو انتمائه إلى فئة اجتماعية معينة، أو آرائه السياسية ولا يستطيع أو لا يرغب بسبب ذلك الخوف في العودة إلى تلك البلد.

ويعرف اللاجئون بأنهم الناس الذين يهربون من بلادهم بسبب التهديد على حياتهم أو سلامتهم أو حريتهم من العنف المصمم، أو الاعتداء الخارجي، أو النزاعات الداخلية، أو انتهاكات حقوق الإنسان، أو ظروف أخرى أخلت بشكل خطير بالنظام. كذلك يعرف معهد القانون الدولي اللجوء السياسي بأنه الحماية التي تمنحها دولة فوق أراضيها، أو فوق أي مكان تابع لسلطاتها، أو لفرد طلب منها هذه الحماية.

ويعتبر تعريف اللاجئين في المادة (1) من اتفاقية الأمم المتحدة لعام (1951) الخاصة بوضع اللاجئين ضيقاً بالمقارنة مع التعريفات التي كانت سائدة فيما بين الحربين العالميتين أن عبارة – لاجئ – تشير إلى الشخص الذي يسبب أحدث سياسية حدثت فوق أراضي البلد الذي ينتمي إليه، غادر عن طواعية أو لم يغادر تلك الأراضي أو بقي بعيداً عنها، والذي لم يحصل على جنسية جديدة ولا يتمتع بحماية دبلوماسية من قبل دولة أخرى.

ويعرف اللاجئ بأنه كل شخص يجد نفسه مضطراً، بسبب عدوان، أو احتلال خارجي، أو سيطرة، أو جنسية، أو بسبب أحداث تهدد بشكل خطير الأمن العام في جزء من بلد منشأه الأصلي أو البلد الذي يحمل جنسيته، أو في أراضي أي منها بالكامل، إلى ذلك أن يحرك محل إقامته المعتاد ليبحث منشأه الأصلي أو البلد الذي يحمل جنسيته وتعرف الدراسة الحالية للاجئ بأنه:

1. كل إنسان تتعرض حياته أو سلامته البدنية أو حريته للخطر خرقاً لمبادئ الإعلان العالمي لحقوق الإنسان.
2. كل شخص هجر موطنه الأصلي، أو بعد عنه بوسائل التخويف فُلجاً إلى إقليم دولة أخرى طلباً للحماية أو لحرمانه من العودة إلى وطنه الأصلي.
3. أي شح يوجد بالخارج بلا جنسيته بسبب خوف له ما يبرره من التعرض للاضطهاد بسبب العرق أو الدين أو الانتماء السياسي.
4. هو الشخص الذي يطلب اللجوء والإقامة ببلد آخر غير موطنه الأصلي.
5. هو الشخص الذي اضطر للجوء لدولة أخرى داخل أو خارج الوطن بسبب الحروب والنزاعات العرقية وينتهي في الغالب بانتهاء الأزمات في الوطن الأم.

ويقصد بحماية اللاجئين وفقاً للدراسة الحالية بأنها:

- مجموعه من الخطوات المتتالية والمتراصة والمتتابعة والتي تهدف إلى الاعتراف بحقوق اللاجئين ورفاهيتهم
- تهدف إلى تحقيق العدالة في توزيع الخدمات وتكافؤ الفرص للاجئين وتهدف إلى رفع مستوى معيشة اللاجئين من خلال تنمية قدراتهم اقتصادياً وتعليمياً وصحياً

- تقدم للاجئين عن طريق الهيئات الدولية في مصر.

ويقصد الباحث باللاجئين:

- اللاجئين الذين يترددون على الهيئات الدولية بخاصة الاطفال اللاجئين .
- اللاجئين الذين يحتاجون إلى إشباع بعض الاحتياجات الاجتماعية والصحية والتدريبية.

الاطفال غير المصحوبين (unaccompanied children) :

الاطفال المعروفين في المادة 1 من اتفاقية حقوق الطفل (CRC) والذين انفصلوا عن والديهم، واقربائهم وليس لهم من البالغين من يعد مسئولاً عن رعايتهم سواء في إطار قانوني او عرفي (لجنة الأمم المتحدة لحقوق الطفل، 2005: 5) يستخدم مصطلح غير المصحوبين في البحث بحيث يتضمن الاطفال المنفصلين عن ذويهم وغير المصحوبين.

الاطفال المفصولين (separated children) :

الاطفال المفصولين عن ذويهم اي انه ليس معهم ابائهم، ولكنهم مع أحد اعضاء الاسرة البالغين الاخرين.

تحديد المصالح الفضلى (Best Interest Determination) :

فهو عبارة عن عملية رسمية تنطوي على ضمانات إجرائية صارمة لتحديد مصالح الطفل الفضلي في سياق اتخاذ القرارات ذات الأهمية الخاصة التي تؤثر في الطفل ينبغي لهذه العملية تيسير مشاركة طفل بالشكل الملائم ومن دون تمييز، وإشراك صانعي القرار من توي الخبرة في المجالات ذات الصلة، والموازنة بين مختلف العوامل ذات الصلة من أجل تحديد أفضل خيار ممكن (المبادئ التوجيهية لمفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين بشأن تحديد المصالح الفضلي).

تقييم المصالح الفضلى (Best Interest Assessment) :

هو عبارة عن تقييم يقوم به الموظفون المسؤولون عن اتخاذ الإجراءات حيال بعض الأطفال الأفراد، ما لم يستلزم الأمر القيام بعملية تحديد للمصلحة العليا، وذلك لضمان أن هذه الإجراءات تولي الاعتبار الرئيسي لمصالح الطفل الفضلي يمكن القيام بهذا التقييم إما على نحو منفرد أو بالتشاور مع موظفين آخرين من ذوي الخبرة المطلوبة، كما أنه يستلزم مشاركة الطفل (المبادئ التوجيهية لمفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين بشأن تحديد المصالح الفضلي).

الفصل الثاني (الاطار النظري)

يتكون هذا الفصل مما يلي :

أولا : نظرة عامة علي اللاجئين في مصر

ثانيا : الاطفال غير المصطحبين

ثالثا : الاطر القانونية الحاكمة

أولاً: نظرة عامة على اللاجئين في مصر

تستضيف مصر أكثر من 281,102 شخصاً من طالبي اللجوء المسجلين واللاجئين من 65 دولة مختلفة، غالبيتهم من سوريا تليها السودان وجنوب السودان وإريتريا، وإثيوبيا، واليمن، والصومال.

في عام 2012، بدأ السوريون الفارين من أراضيهم التي مزقتها الحرب في طلب اللجوء إلى مصر. وبما أنهم يمثلون خلفيات اجتماعية واقتصادية ودينية مختلفة، ارتفع عدد السوريين المسجلين لدى المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين في مصر بشكل كبير من 12,800 في نهاية عام 2012 إلى أكثر من 130,000 شخصاً. نتيجة للأزمة السورية، نقوم الآن بمساعدة أكبر عدد من اللاجئين وطالبي اللجوء المسجلين في التاريخ. واستجابة لاحتياجات التدفق الكبير، أنشأت المفوضية مكتبا ميدانيا في الإسكندرية في ديسمبر 2013.

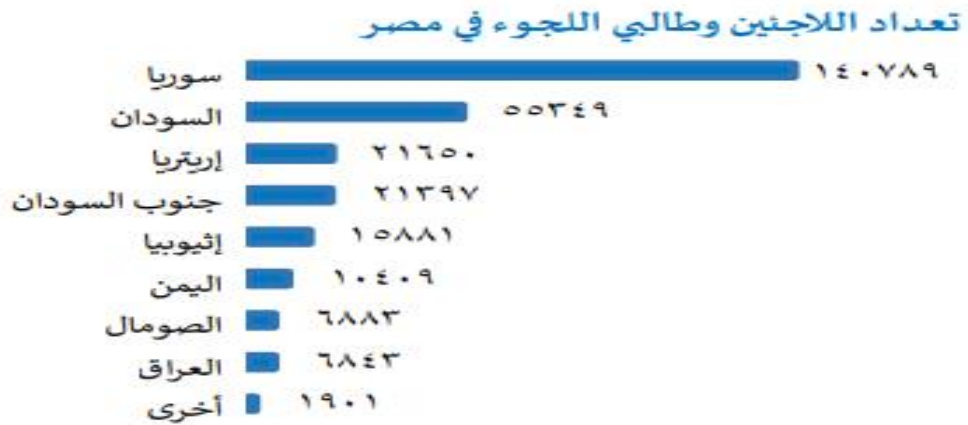
في الوقت نفسه، تجدد الصراعات وانعدام الاستقرار السياسي في شرق إفريقيا والقرن الأفريقي وكذلك الاضطرابات في العراق واليمن دفع آلاف الأشخاص من السودان وجنوب السودان وإثيوبيا والعراق واليمن إلى اللجوء إلى مصر. اعتباراً من 31 ديسمبر 2019، كان عدد اللاجئين المسجلين لدى المفوضية يتكون من 129,210 لاجئاً من سوريا و47,763 من السودان و19,013 من جنوب السودان و18,232 من إريتريا و16,256 من إثيوبيا و9,158 من اليمن و6,769 من العراق و6,702 من الصومال وأكثر من 50 جنسية أخرى.

يعيش اللاجئون وطالبو اللجوء في بيئة حضرية في مصر، ويتركزون إلى حد كبير في القاهرة الكبرى والإسكندرية ودمياط وعدة مدن في الساحل الشمالي. ومع ذلك، في السنوات الأخيرة، زادت الظروف الاقتصادية الصعبة في مصر بشكل كبير من احتياج اللاجئين وأفراد المجتمع المضيق. ومع افتقار العديد من اللاجئين إلى مصدر دخل ثابت إلى جانب زيادة التضخم، تتم تلبية الاحتياجات الأساسية بالكاد. التحديات الأخرى تشمل فرص معيشة محدودة وحاجز اللغة الذي يواجهه اللاجئون غير الناطقين باللغة العربية. كما يفتقر البعض إلى التعليم الرسمي المستدام الذي يمكن أن يدعم تطوّرهم. وبالإضافة إلى ذلك، يعتمد عدد كبير من اللاجئين وطالبي اللجوء على المساعدات الإنسانية لتلبية احتياجاتهم الأساسية وتقديم الدعم الطبي أو النفسي – الاجتماعي.

ويشكل الأطفال أكثر من نصف عدد اللاجئين في العالم، ويقضي الكثيرون منهم طفولتهم بأكملها بعيداً عن منازلهم وحتى عن عائلاتهم أحياناً. ومن الممكن أن يكونوا قد شهدوا أو تعرّضوا لأعمال عنف، وقد يتعرضون خارج الوطن لخطر سوء المعاملة، أو الإهمال، أو العنف، أو الاستغلال، أو الاتجار، أو التجنيد العسكري.

وتظل بيئة الحماية للاجئين وملتمسي اللجوء في مصر مواتية، فقد وقعت مصر على اتفاقية عام 1951 الخاصة بوضع اللاجئين وبروتوكولها لعام 1967 واتفاقية منظمة الوحدة الأفريقية لعام 1969 التي تحكم المظاهر الخاصة بمشكلات اللاجئين في أفريقيا. وفي ظل غياب التشريعات والأنظمة الوطنية بشأن اللجوء، تم تكليف المفوضية بالمسؤوليات الوظيفية الخاصة بكافة جوانب التوثيق وتحديد وضع اللاجئ لملتمسي اللجوء واللاجئين وذلك بموجب مذكرة التفاهم الصادرة عام 1954 التي وقعت عليها الحكومة المصرية، وجدير بالذكر أن الحكومة تتيح للاجئين وملتمسي اللجوء المسجلين لدى المفوضية تنظيم إقامتهم وتمنحهم تصاريح إقامة لمدة ستة أشهر قابلة للتجديد.

وعلى الرغم من التغيرات المستمرة في الوضع السياسي بالمنطقة ومؤتمر القمة للسلام بين إريتريا وإثيوبيا المنعقد في يوليو 2018 حدثت زيادة في العدد الاجمالي للاجئين من دول أفريقيا جنوب الصحراء الباحثين عن الحماية والامان في مصر (المفوضية السامية للأمم المتحدة لحقوق اللاجئين)



تعداد اللاجئين وطالبي اللجوء في مصر من صحيفة الوقائع الصادرة من المفوضية السامية للأمم المتحدة لحقوق اللاجئين مارس 2022.

ثانيا: الاطفال غير المصطحبين

من خلال الجنسية:

من المؤكد أنه يوجد أطفال مهاجرين غير مصحوبين بذويهم في مصر من العديد من الدول بما يشمل نيجيريا وبنين وجمهورية الكونغو الديمقراطية وغيرها. وعلى الرغم من ذلك، يوجد ست جماعات رئيسية فيما يتعلق بالجنسية من الأطفال المهاجرين من إريتريا وأثيوبيا والسودان وجنوب السودان وسوريا وسيتم طرح نظرة عامة على تلك المجموعات الرئيسية للجنسيات حتى يتسنى لنا تلبية احتياجات الاطفال بغض النظر عن جنسيتهم ويتم تسليط الضوء على تلك الفئة واحتياجاتهم كأطفال.

الصوماليون:

يشكل الاطفال الصوماليين غير المصحوبين نسبة 16 % من اجمالي عدد الاطفال اللاجئين غير المصحوبين في مصر وهم غير مصحوبين بذويهم بشكل أساسي عن كونهم منفصلين، وغادر هؤلاء الاطفال الصومال لأسباب تتضمن العنف المستمر والصراع بالمنطقة وتهديد التجنيد العسكري علاوة عن ذلك قد يكون قد أرسلتهم عائلاتهم للسعي وراء فرص أفضل لمستقبلهم أو الحصول على عمل وإرسال المال لدعم عائلهم ماديا.

وتختلف مدة بقائهم في مصر بناء على تجربتهم وتكاملهم مع من سبقوهم بالعيش في مصر بخمسة سنوات أو أكثر وكذلك من الكثير ممن وسلو مصر حديثاً (ريفي 2012: 8). وقد قدموا من خلفيات اجتماعية مختلفة (أماكن جغرافية وهياكل أسرية وتعليم) ويصل العديد من الأطفال الصوماليين في القاهرة بالطائرة بمعاونة المهربين من خلال استخدام الوثائق الزور (كون وتيجا 2012: 17) وتعتبر مصر دولة للعبور للعديد من الشباب الصوماليين ممن يرغبون في الذهاب لمكان آخر من خلا إعادة التوطين أو التهريب (ريفي 2012: 8).

وغالباً ما يتم إساءة يد العون للأطفال الصوماليين لإيجاد مكان آخر للعيش بالمجتمع عند وصولهم للأراضي المصرية (أو يتم تسكينهم بالمنازل الصومالية بمعرفة المهربين) والفتيات لديهن فرصة أكبر لإيجاد الأماكن بالمنازل حيث يعيش العديد من العائلات الصومالية (كون وتيجا 2012: 17) ويرغم العائلات منهم على أداء الأعمال المنزلية بالمنازل مقابل الإقامة (عائلة التصانيف الدولية 2012: 24) بينما قد يجد بعض الأولاد المأوى في منزل العائلة إلا أن الكثير منهم يقطنون بشكل مستقل بالمنازل المشتركة مع الشباب الصوماليين الآخرين (كون وتيجا 2012: 17) وهم يتجهون للعيش بالجوار حيث يتواجد المجموعات الصومالية لتأمين معيشتهم (الشراني 2004: 6).

وي تلقى الأطفال غير المصحوبين بذويهم المسجلين مع المفوضية السامية لحقوق اللاجئين لمساعدة مالية من هيئة كاري تاس الشريكة للمفوضية السامية لحقوق اللاجئين.

والتعليم الذي يتلقاه الصوماليون هو تعليم مختلط. فالبعض يتعلم بالمؤسسات الدينية مثل الأزهر الشريف والبعض الآخر بالمدارس المصرية بينما يظل عدد كبير منهم دون الحصول على فرص تعليمية وتعرض المنظمات المجتمعية الصومالية مجموعة مختلفة من الفصول، ولكن دخول الأطفال غير المصحوبين بذويهم بها محدود.

وهناك أخطار لحماية الإناث داخل المجتمع الصومالي للأطفال الإناث غير المصحوبات بذويهم فيما يتعلق بالاستغلال المحلي. ومن مخاطر الحماية الأخرى المتعلقة بالأطفال اللاجئين الغير مصحوبين بذويهم هي التهديدات داخل المجتمع بسبب تغيير الدين والتهديدات الناجمة عن التوجه الجنسي وبشكل عام فإن نقص الحلول الدائمة المتاحة للعديد من الأطفال الصوماليين تجعلهم موضع لمخاطر الهجرة غير المنتظمة حيث أنه تم الاعتراف بالعديد من الأطفال كلاجئين بواسطة المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين وعلي الرغم من ذلك، وكنيجة لطبيعة الصراع بالصومال فإنه يوجد اتجاه بالمفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين بالاعتراف بالصوماليين بموجب اتفاقية منظمة الوحدة الأفريقية (1969) عن اتفاقية 1951 والتي تحد من التوطين.

والمساعدة على العودة الطوعية تكون متاحة فقط للأفراد من أجزاء معينة من الصومال (ليست متاحة للجنوب أو وسط الصومال) ومن غير الممكن بمصر إيجاد الحلول الدائمة للصوماليين يمثل تحدياً لتطورهم وازدهارهم.

وعلي الرغم من العزلة التي يشعر بها الأطفال الصوماليين فإن المجتمع الصومالي وبشكل خاص بالقاهرة هو شبكة قوية للغاية.

وغالباً ما يعتمد عليها المجتمع للرجوع لدعمها وقت الحاجة، وتعمل المنظمات المجتمعية على إشراك الشباب في برامجهم.

الإريتريون: الشباب الإرثي المقيم في مصر فر من إريتريا لعدد من الأسباب قد يكون أحدها الخوف من الاضطهاد

على أساس ديني أو عرقي أو التعرض لمضايقات الحكومة لأنه صاحب آراء سياسية أو تحسباً لأن يكون صاحب آراء

سياسية أو من الناشطين في مجال حقوق الإنسان، ولكن الإريتريون، ولاسيما عدد كبير من الأطفال غير المصحوبين بذويهم، يغادرون بلادهم غالب الأمر هربا من الخدمة العسكرية والتي أن يؤديها الرجال الذين تتراوح أعمارهم بين سن 18 و 50 والنساء اللاتي تتراوح أعمارهن بين سن 18 و سن 40 والتي يذيع امر تعرض الملتحقين بها لانتهاكات حقوق الانسان (وكالة حدود المملكة المتحدة 2012) وبينما تبلغ فترة الخدمة العسكرية وفقا للقانون 18 شهرا فقط، فإنها عمليا غير محددة ويعاني الملتحقون بها من سوء التغذية الذي يصل بهم إلى مستويات خطيرة، فضلا عن أنهم لا يتقاضون إلا القليل الذي لا يتيح لهم مساعدة أسرهم (هيومان رايس ووش 2013:1) ، وتعرض أسر المتهربين من الخدمة العسكرية للمضايقات الدائمة، كما يتعرضون للابتزاز إذ يطلب منهم سداد غرامات باهظة، ولدى عودة المتهربين إلى البلاد يواجهون الاحتجاز، والتعذيب الذي قد يصل بهم إلى الموت (هيومان رايس ووش 2013:2)..

كما أن الدوافع الثابتة لمغادرة الشباب الإريتري لبلاده تتمزج بطموحاتهم الاقتصادية والتعليمية (سميث، 2013: 10) بات جليا للمنظمات العاملة في مجال شؤون المهاجرين واللاجئين سنة 2012 ، أن عددا كبيرا من الأطفال الإريتريين غير المصحوبين بذويهم لم يفروا من الانتهاكات فحسب، بل انهم سقطوا ضحية الإتجار بهم في أثناء رحلتهم أيضا (منظمة العفو الدولية 2013) وقد أوردت منظمة العفو الدولية في أحد تقاريرها أن هناك «شبكة واسعة من الجماعات الإجرامية التي تضم المهربين والتجار الذين يعملون في إريتريا ، وإثيوبيا، والسودان، ومصر» (منظمة العفو الدولية 13 : 2013) حيث غالبا ما يروي الأطفال المهاجرون غير المصحوبين بذويهم في مصر والذين فروا من الإتجار أنهم تعرضوا للخطف في السودان أو أن عمليات تهريبهم انقلبت لتصبح صفقات للإتجار بهم على طريق الهجرة إما في السودان أو مصر وينقلب الأمر على هذا النحو في إحدى حالتين: إما أن يتعرض الأطفال المهاجرين غير المصحوبين بذويهم والمهربين أملاً في الخروج من إريتريا للخطف في إحدى محطات رحلة التهريب، إما في شرق السودان، أو تغيري، أو إثيوبيا، أو يعقدون اتفاقية مع المهرب لنقلهم إلى ليبيا، أو إسرائيل، حيث يطالبهم فيما بعد بالحصول فدية، كما أن أحوال المعسكرات في إثيوبيا والسودان تمثل عاملا إضافيا يدفع الأطفال المهاجرين غير المصحوبين بذويهم إلى مواصلة النزوح، مما يزعج بهم إلى خطر الإتجار (سميث 2013).

يتعرض الأطفال الإريتريون علي نحو ثابت للإتجار والنقل إلي مصر حيث يحتجزون في معسكرات في سيناء ويلقون صنوف الانتهاكات البشعة ويجبرون علي الاتصال بذويهم في اريتريا او في اي مكان اخر طلبا للأموال من أجل اطلاق سراحهم ، وقد أشار تقرير منظمة العفو الدولية إلي أساليب التعذيب (منظمة العفو الدولية 2013) بينما يطلق سراح بعض الأطفال بعد تلقي الأموال المطلوبة ، من الشائع أن يفروا في مجموعات كبيرة من الرجال والنساء والأطفال من قبضة محتجزهم في سيناء أو فرادي أو أزواج وقد شرح بعض الأطفال لدي وصولهم إلي القاهرة انهم تمكنوا من الفرار بمساعدة شبوخ القبائل ووثق الصحفيون والباحثون هذا الأمر (وولد ميريام : 2013).

وعادة ما يعيش ضحايا الاتجار بالبشر الفارين في مجموعات لدي وصولهم إلى القاهرة معا، ويسكن الإريتريون في عموم الأمر منطقة أرض اللواء وهي إحدى الأحياء الفقيرة كثيفة السكان التي يعيش فيها اللاجئون جنبا إلى جنب مع السكان المصريين من ساكني المدن (عائلة التصانيف الدولية 2012).

يواجه الأطفال الإريتريون الهاربين من الإتجار أخطار محددة تهدد حمايتهم عند وصولهم إلى القاهرة، حيث أبلغ الكثيرون منهم عن استمرار تعرضهم لمضايقات التجار الهاتفية، وعن ظهور التجار لهم في القاهرة وأحيائها، ولا يسع هؤلاء الأطفال التصرف في مثل هذه المواقف، وبينما تتمكن الإناث من الإقامة في المساكن التي يوفرها لهن المركز القومي للأومة والطفولة (NCCM) .

/ ، لا يتاح هذا الخيار للذكور، إضافة إلى أن حالات مقاضاة التجار محدودة للغاية (منظمة العفو الدولية (2013) ، كما يتعرض الأطفال الإريتريون المهاجرون غير المصحوبين بذويهم للضرب والاعتداء في الأحياء التي يعيشون بها في محاولات لسلبهم أموالهم أو ممتلكاتهم القليلة (ماير ولاريبيو ، 2013).

عامة ما يكون الأطفال الإريتريون المهاجرون غير المصحوبين بذويهم على درجة جيدة من التعليم نتاج لتركيز الحكومة الإريتيرية على إتاحة التعليم للجميع (ريفي، 2013)، وبينما يسمح لهم هذا الأمر بإعالة أنفسهم وتنظيم ظروفهم، يواجه الكثير منهم الإحباط لقلة الفرص المتاحة لهم سواء في مجال التعليم أو العمل، إذ تقابل الأطفال عقبات محددة في سبيل الالتحاق بنظام التعليم (عائلة التصنيف الدولية (21: 2012).

تمثل اللغة عائقا أساسيا أمام هؤلاء الأطفال، وهو الأمر الذي لا يلقي بظلاله على التعليم فحسب، بل يضع أمامهم تحديات إضافية في مجال المعاملات اليومية مثل التعامل مع مقدمي الخدمات والتعامل مع المضايقات والتهديدات التي يوجهها لهم المصريون، وبينما نتحدث نسبة من الأطفال الإريتريين اللاجئين غير المصحوبين بذويهم العربية (وخاصة هؤلاء الذين يتحدثون لهجة مجتمع تغيري)، فالأغلبية العظمى لا يجيدون التحدث بها.

تقدم الجالية الية دعم شديدة الأهمية للإريتريين في مصر، فمع أن الأطفال اللاجئين غير المصحوبين بذويهم يواجهون أخطار عديدة تهدد حياتهم داخل جالياتهم وبينما يجبر بعضهم على الاعتزال، تتمتع الأغلبية بشبكة علاقات كبيرة، حيث في كثير من الأحيان توفر لهم الدعم وفرص الحصول على الطعام والدعم المالي التي يحتاجونها.

الإثيوبيون: ينتمي الكثير من الأطفال الإثيوبيين لمجموعة الأروم العرقية، والذين يفرون من الاضطهاد الناتج عن اشتباه تورطهم في أنشطة جبهة تحرير أرومو؛ إما لكونهم أبناء لأحد الضالعين في أعمال الجبهة أو لكونهم ذوي صلة قرابة بهذا الشخص، فمن الشائع فيما بينهم أن يكونوا قد مروا بتجارب احتجاز في إحدى مناطق إثيوبيا، حيث لاقى الكثيرون منهم التعذيب، والاعتصاب، وغيرها من أساليب سوء المعاملة، بينما لاذ آخرون بالفرار هربا من القيود الاقتصادية والاجتماعية التي يعانونها في إثيوبيا نظرا لانتماءاتهم العرقية. من ناحية أخرى فإن الأطفال الإثيوبيين الفارين إلى مصر من جذور أخرى غير مجموعة الأورومو يغادرون إثيوبيا لأسباب عدة تضم فيما بينها مشاركة الأسرة في أحد الأحزاب السياسية المعارضة أو تعود جذورهم لأصول إريتيرية / إثيوبية.

من الشائع أن يسلك المهاجرين الإثيوبيين مسار السودان للوصول إلى مصر إما مع أحد أفراد أسرهم (حيث غالبا ما ينفصلون أحدهم الآخر في الطريق) أو بمفردهم في بعض الأحيان، كما يشارك المهربون في كثير من الأحيان في تهريب الأطفال، وقد وردت تقارير عدة بشأن تعرض الأثاث من الأطفال الإثيوبيين المهاجرين غير المصحوبين بذويهم للاعتداء والاستغلال، ويعد الاتجار بالإثيوبيين ظاهرة معروفة وموثقة؛ وقد وردت تقارير تشير إلى شيوع الاتجار بالإثيوبيين الفارين إلى اليمن، فيما تزايدت عمليات الاتجار بالأطفال الإثيوبيين الفارين إلى مصر بالمثل في السنوات

الأخيرة (مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين : 3 : 2013) ، حيث يتعرض الأطفال الإثيوبيين للخطر أثناء عبور الحدود ويحملون عنوة إلى منطقة سينا، حيث يتعرضون للابتزاز طلبا للحصول علي فدية.

يعيش الكثير الأطفال الإثيوبيين المهاجرين غير المصحوبين بذويهم في مساكن مؤقتة (كون وتيجا، 2012، 19)، ويعانون أوضاع أليمة في ظل عدم وجود من يرعاهم (ريزي، 2012:9)، وبينما تميل الجاليات الإثيوبية نحو التجمع في أماكن محددة بمصر دون غيرها، وبينما يلاحظ نشاط الجماعات المجتمعية إلا أن الأطفال يقولون أنهم يشعرون بالعزلة عن مجتمعهم الأوسع (ريزي، 2012:9)، ويلاحظ العاملون معهم ما يعانونه من مشكلات صحية جسدية، ناتجة عن تعرضهم للاحتجاز في إثيوبيا، وظروفهم المعيشية الصعبة والضغط التي يلقونها في مصر، إضافة إلى مشكلات الصحة النفسية التي يعانون منها، ولكن الاحتياجات النفسية والجسدية لهؤلاء الصغار غالبا ما لا تلقى الاهتمام الكاف وتسبب لهم آلام هائلة، وهذه المشكلات تحول بين انتظام الأطفال في المشاريع التعليمية (غالبا ما تكون فصول لدراسة اللغة)، ونتيجة لذلك يظل كثير منهم بلا تعليم بعد الوصول إلى مصر

تستمر هذه الأوضاع مع أن الكثير الأطفال الإثيوبيين الفارين إلى مصر يكونوا قد أمضوا سنوات عدة في التعليم قبل رحيلهم عن إثيوبيا، مما يشير إلى أن لديهم خلفية تؤهلهم إلى مواصلة التعليم أو الالتحاق بوظائف التي قد تلوح مستقبلا (وخاصة إذا أعيد توطينهم)، ومن الشائع فيما بينهم إجادة اللغة الإنجليزية مما يتيح لهم فرصة أفضل للوصول إلى الخدمات والعتور على عمل في مصر.

يواجه الأطفال الإثيوبيون عددا المخاطر التي تهدد حمايتهم، بدء من الخوف من قوات الأمن الإثيوبية في مصر، ومرورا بالتعرض الدائم للاعتداء والتحرش الجنسي في الشارع، إلى الاستغلال الذين يتعرضوا له في ممارساتهم الحياتية وقد زاد شواغل حماية الإثيوبيين علي مدار السنوات الأخيرة نتيجة للنزاع بين مصر وإثيوبيا علي بناء سد علي نهر النيل حيث استجاب المصريون للتغطية الإخبارية للنزاع بممارسة التمييز ضد الإثيوبيين في معاملاتهم اليومية، فوجد الإثيوبيون أنفسهم أمام من يطالبهم بإبراز هوياتهم عند التسوق (مع الامتناع عن تقديم الخدمة المطلوبة عند اكتشاف كونهم من أصل إثيوبي)، ووجدوا أنفسهم أمام مطالبات أصحاب المساكن التي يقطنونها بالإخلاء الجبري أو المغادرة، وتعرضوا للإهانات اللفظية، والاعتداءات الجسدية، والامتناع عن تقديم العلاج الطبي، قابل البعض هذه الأمور الأمور بالاحتجاج أمام مقر مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين بزعم تضامنهم مع القضية المصرية (الأهرام، 2013) حيث واجهوا المزيد من المخاطر الأمنية وانتهاكات حق الطفل، ونرى أن ممارسات التمييز على هذه الأسس تشهد تراجع، ولكنها مازالت مستمرة.

الفتيات الإثيوبيات في القاهرة يشكلن مجموعة مستضعفة على نحو خاص (كون وتيجا، 2012: 18) ورغم ذلك فإنهن يعتمدن على بعضهن البعض (ريزي، 2012: 9) وفي بعض الأحيان، يكن قدرات على تقديم الدعم والمساندة لبعضهن البعض، ونجحت الهيئات الدولية من خلال المشاريع التي تتطلع إلى البناء على شبكات دعم الاقران في تقديم الأنشطة العملية وإعطاء المساحة للأطفال الإثيوبية للوصول إلى الدعم العاطفي.

الاطفال من السودان ومن جنوب السودان: كثيرا ما يهرب الأطفال من السودان أو من جنوب السودان مع أفراد الأسرة نتيجة للاضطهاد، أو أسرهم قد غادرت السودان أو جنوب السودان بحثا عن مزيد من فرص التعليم والعمل، ليصل بعض منهم إلى مصر، عن طريق التهريب، في حين يحصل العديد منهم على وثائق الهجرة المطلوبة (كون وتجيا، 2012، 18) حيث يوجد الكثير من الأسر السودانية تعيش الآن في مصر منذ خمس سنوات أو أكثر (ريزفي : 2012 : 8).

يعيش الأطفال المهاجرين من السودان ومن جنوب السودان والشباب المنفصلين غير المصحوبين بذويهم في مصر مع أفراد الأسرة الآخرين غير والديهم، وقد يكون هؤلاء الأفراد الذين يعيشون الأشقاء الأكبر سنا أو العمات/الأعمام أو الأجداد أو غيرهم من أفراد الأسرة الممتدة، وينبغي أن يحصل أولئك الذين يتم تسجيلهم لدى المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين على مساعدة مالية، ولكن مقدمي الخدمات يجدون أن العديد منهم لا يتلقون مساعدة مالية دون توجيههم للدعوة لذلك وقد يعيش أولئك الاطفال غير المصحوبين بذويهم كما هو الحال مع القوميات الأخرى إما مع مقدم الرعاية أو مع غيرهم من الشباب في منزل مشترك ، كما ينبغي أن يكون لديهم إمكانية الحصول علي المساعدات المالية بما يتماشى مع معايير الدعم للأطفال المهاجرين غير المصحوبين بذويهم .

ونتيجة لكونهم متحدثين للغة العربية في الغالب، ويمثلون مجتمع كبير شامل في مصر (مما أدى إلى أن يكون هناك عدد من المدارس المجتمعية السودانية على سبيل المثال) حيث يتلقى العديد من الأطفال المهاجرين من السودان ومن جنوب السودان ومن الجنسيات الأخرى التعليم بنظام اليوم الكامل، على الرغم من أن العدد الإجمالي للأطفال المهاجرين من السودان ومن جنوب السودان في المدرسة يصل إلى أقل من 50 % من تعدادهم السكاني (فيوتشر ريسيرشرز، 2012: 8). وهناك العديد من الشباب العاملين (ريزفي، 2012) رغم أن ظروف العمل قد تكون ظروف سيئة (جريدني، 2010).

وقد ذكر بأن هناك شبكة اجتماعية قوية فيما بين المجتمعات المهاجرة من السودان ومن جنوب السودان، والمجتمعات الأكثر وعيا بالخدمات المتاحة لهم (كون وتجيا، 2012: 18)، ومع أن الأطفال المهاجرين غير المصحوبين بذويهم من السودان ومن جنوب السودان قد يكونوا أقل احتمالا للحصول خدمات محددة لتعدادهم السكاني، إلا إنه يمكن من حيث المبدأ إدراجهم في الخدمات التي تحصل عليها أسرهم أو الأفراد من حولهم، ومع ذلك، فإنه من الأهمية ملاحظة وجود ومشاركة بعض الشباب في «العصابات» السودانية، والتي يمكن أن تعزى إلى تهيش الشباب السوداني ومنع انخراطه في مجتمع السودانيين الكبار (فورشير، 2009؛ 3). وعلى الرغم من أن «العصابات» قد تكون أنشئت في الأصل لتقديم الخدمات بوصفها شبكات للشباب، فإن وجود أقلية عنيفة «قد ساهم في تشكيل ديناميكية الحياة العامة لكافة الشبان السودانيين، حيث إن مشاركتهم في الخدمات التي قد تكون متاحة لهم، وتفهمهم لطبيعة الخدمات التي يمكن أن يستفيدوا منها، تتأثر نتيجة لذلك» (فورشير، 2009: 12).

السوريون : أدى الصراع الدائر في سوريا إلي هروب ما يربو عن مليون طفل إلي الدول المجاورة (منظمة الامم المتحدة للطفولة – اليونيسيف – 2013) وغالبا ما يسافر السوريون إلى القاهرة جوا، قدم أعضاء من المجتمع السوري

تقريراً بأنه هناك عدد من الأطفال السوريين غير المصحوبين بذويهم في مصر، والذين سافروا بمفردهم إما لأسباب تتصل بوفاة والديهم أو احتجازهم وإرسالهم من جانب أعضاء عائلة أخرى (تقييم للجالية السورية، أغسطس 2013) وخلص التقييم السريع للجالية السورية في مصر إلى أن أكثر من 75 % من السوريين في مصر هم من النساء والأطفال وكبار السن (المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين: 266 : 2013) ، فمن الممكن في ظل ه الأعداد الهائلة من الأطفال ان يصبح بعض منهم منفصلين وغير مصحوبين بذويهم نتيجة لوفاة او احتجاز او ترحيل والديهم وعلاوة على ذلك ، فمن المرجح أن العديد من الاطفال السوريين ليسوا برفقة والديهم وإنما يصبحهم أفراد الأسرة الآخرين.

ثالثاً: الأطر القانونية الحاكمة

يوجد عدد كبير من الوثائق الدولية والإقليمية والخاصة بحقوق الانسان والتي تمنح الحقوق للأطفال المهاجرين غير المصحوبين بذويهم، والتي وقعت عليها مصر، وعلى الرغم من كونها قائمة شاملة، قامت مصر كموقع عليها بالتصديق على أو الموافقة على ما يلي :

القانون الدولي :

- اتفاقية الامم المتحدة (UN) عام 2006 حول حقوق الاشخاص المعاقين .
- بروتوكولات لاتفاقية الأمم المتحدة (UN) عام 2000 ضد الجريمة المنظمة متعددة الجنسيات لمنع وإحباط والمعاقبة على الاتجار بالبشر وبشكل خاص النساء والأطفال (معروفة مع البروتوكولات الأخرى باسم اتفاقيات باليرمو)
- بروتوكولات لاتفاقية الأمم المتحدة (UN) عام 2000 ضد الجريمة المنظمة متعددة الجنسيات
- البرتوكول الاختياري لعام 2000 لاتفاقية الأمم المتحدة (UN) حول حقوق الأطفال، وبيع الأطفال، والبغاء، والفاحشة.
- البرتوكول الاختياري لعام 2000 لاتفاقية الأمم المتحدة (UN) حول حقوق الأطفال واشتراك الأطفال بالصراعات المسلحة.
- اتفاقية الأمم المتحدة (UN) عام 1989 حول حقوق الأطفال .
- اتفاقية الأمم المتحدة (UN) عام 1984 ضد التعذيب والمعاملة الأخرى غير الانسانية والمهينة .
- بروتوكول عام 1967 المتعلق باتفاقية الأمم المتحدة (UN) حول وضع اللاجئين .
- الاتفاقية الدولية عام 1966 حول الحقوق المدنية والسياسية .
- الاتفاقية الدولية عام 1966 حول الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية.
- اتفاقية الأمم المتحدة (UN) عام 1951 المتعلقة بوضع اللاجئين .

القانون الإقليمي :

- الميثاق الأفريقي عام 1990 حول حقوق ورعاية الأطفال .
- الميثاق الأفريقي عام 1981 حول حقوق الإنسان والأفراد.
- اتفاقية عام 1969 المنظمة للجوانب المحددة لمشاكل اللاجئين في أفريقيا (تعرف باسم اتفاقية منظمة الوحدة الأفريقية (OAU)).

ولمصر عدد من القوانين الوطنية والوثائق التي ينبغي أن تقدم الإطار أجل معاملة الأطفال المهاجرين غير المصحوبين بذويهم في مصر وتشمل :

- قانون 2010/64 حول محاكمة الاتجار بالأشخاص
- قانون الطفل 126 / 2008.
- قانون 88 / 2008 المتعلق بدخول وإقامة وخروج الأجانب.
- قانون العمل 12 / 2003 (وفقاً لما تم تعديله بالقانون رقم 180 / 2008)

الفصل الثالث

يتكون هذا الفصل مما يلي : المشاكل التي تواجه الاطفال غير المصطحبين في مصر

أولا :الحماية

ثانيا: السلامة والامن والاحتجاز

ثالثا: الصحة

رابعا: الصحة النفسية والاجتماعية

خامسا: التعليم

مقدمة

يواجه الأطفال اللاجئين وخصوصاً غير المصحوبين بذويهم في مصر مجموعة متنوعة من القضايا التي تؤثر على حياتهم ورفاهيتها مع الآثار المترتبة على احتياجات الحماية الخاصة بهم ويمكن تسليط الضوء على القضايا السائدة ومخاوف الحماية بالاعتماد على القوانين والمعايير الدولية والقانون المصري ذو الصلة والتقارير الصادرة من الهيئات الدولية والتي من خلالها توضح التوصيات للعمل الذي يمكن القيام به لمعالجة هذه الاحتياجات وخاصة في ظل المناخ الحالي في مصر حيث تتطور قضايا ومخاوف الحماية باستمرار وبالتالي يظل الانخراط المستمر في تحديد احتياجات الأطفال غير المصحوبين بذويهم وتقييمها أمر أساسي في معالجة كافة القضايا التي يسقط عليها الضوء:

أولاً الحماية: تواجه الفئات الأفريقية علي وجه الخصوص عدداً من التحديات التي قد تؤدي إلى وجود قيود في حيز الحماية في البيئة التشغيلية والتي من بينها العوائق المتعلقة باللغة والثقافة، وإمكانية الوصول إلى بعض الخدمات ووجود حالات العنف الجنسي والعنف القائم على النوع الاجتماعي، وعدم توفر الوثائق الثبوتية من بلد المنشأ بالنسبة للوافدين الجدد، والهياكل المجتمعية غير الموحدة أو التي لا تتسم بالقوة الكافية لدعم نفسها والتوجيه نحو الاعتماد على النفس، بالإضافة إلى شواغل بشأن الأمن لبعض الحالات الفردية بالإضافة لتعرضهم للعنف الجسدي، التنمر، التعرض للعنف من أحد مقدمي الرعاية في حالة الأطفال المنفصلين أو المصطحبين واستغلالهم للعمل فترات طويلة لتوفير النفقات عن طريق عمل الفتيات بالمطاعم والمنازل وعمل الأولاد في خدمات النظافة والمطاعم والورش بخلاف التعرض لتهديدات من العصابات من داخل المجتمع (مقابلة مع أحد مقدمي الخدمة بهيئة إنفاذ الطفولة الدولية، 2022)

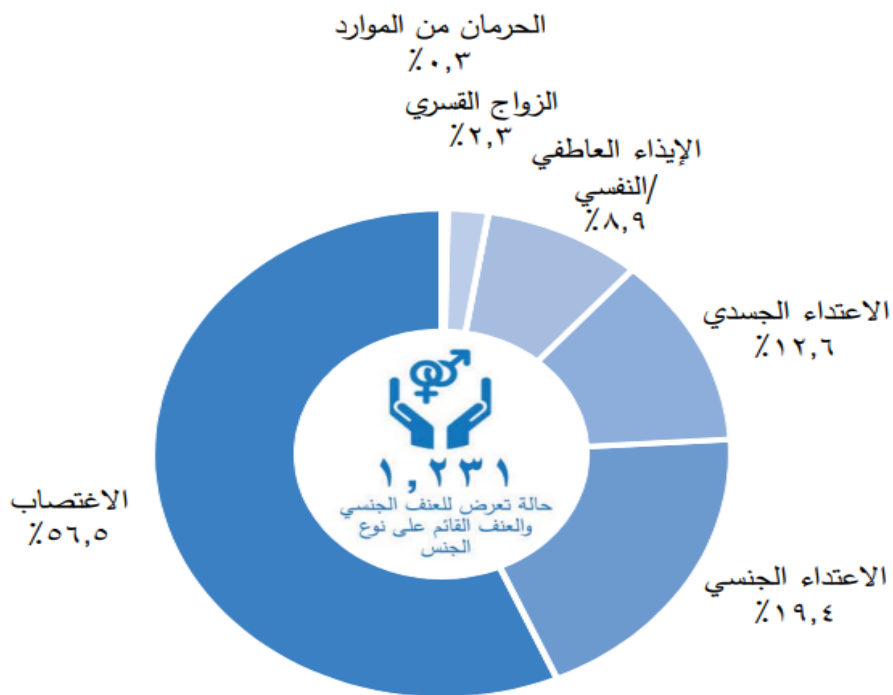
وقد تم إبلاغ المفوضية وشريكها هيئة كير الدولية خلال عام ٢٠١٨ بـ ١٢٣١ حالة تعرض للعنف الجنسي والعنف القائم على نوع الجنس من الأفارقة وجنسيات أخرى، وهو ما يشكل 81% من إجمالي حالات العنف الجنسي والعنف القائم على النوع الاجتماعي المبلغ عنها خلال عام 2018. وجاء من بين الحالات المبلغ عنها 646 حالة اغتصاب [56.5%] يليها 239 حالة اعتداء جنسي (19.4%) و 155 حالة اعتداء جسدي (12.6%) و 109 حالة إيذاء نفسي عاطفي [8.9%] و 28 حالة زواج قسري [2.3%] و 4 حالات حرمان من الموارد [0.3%]، وهناك 267 حالة من إجمالي الحالات تم ارتكابها ضد أطفال (217 بنتاً و 50 ولداً) بنسبة 21.7% من إجمالي عدد الناجين، من بينهم 13 طفلاً منفصلاً عن ذويهم و 80 طفلاً غير مصحوب، ومن بين إجمالي حالات الأطفال هناك 107 حالة اغتصاب [40.1%] يليها 97 حالة اعتداء جنسي [36.3%] و 33 حالة إيذاء نفسي [12.4%] و 25 حالة زواج قسري [9.4%] و 5 حالات اعتداء جسدي [1.9%]، علماً بأن الوحدة المعنية بالعنف الجنسي والعنف القائم على نوع الجنس هي الجهة التي تولت إثبات هذه الحالات وتقديم المشورة بشأنها. وتوضح الأرقام السابقة وجود زيادة بنسبة 28.3% في العنف الجنسي والعنف القائم على نوع الجنس المبلغ عنها مقارنة بعام 2017 وهي نسبة متناسبة إلى حد ما مع مجمل النمو السكاني..

واعتباراً من ديسمبر 2018 تم تسجيل 94,964 طفلاً لدى مكتب المفوضية بمصر (39% من السكان اللاجئين وملتجسي اللجوء منهم و 41% (38,935) من دول أفريقيا والعراق واليمن. ويبلغ إجمالي عدد الأطفال غير المصحوبين والمنفصلين عن ذويهم 4176 طفلاً منهم 2638 طفلاً غير مصحوب و 1538 طفلاً منفصلاً عن ذويهم.

ومع الزيادة المستمرة في أعداد الأطفال غير المصحوبين والمنفصلين عن ذويهم المسجلين لدى مكتب المفوضية، تظل هذه الفئة بين الأطفال ملتمسي اللجوء واللاجئين والتي ترتبط بشواغل خاصة في مجال الحماية. واعتباراً من ديسمبر 2018 بلغ إجمالي عدد الأطفال غير المصحوبين والمنفصلين عن ذويهم 4176 طفلاً يبلغ معظمهم 15-17 عام.

ويشكل الأطفال غير المصحوبين نسبة 63% من إجمالي الأطفال غير المصحوبين والمنفصلين عن ذويهم، ويظل الأطفال غير المصحوبين من إريتريا (48%) هم الشريحة الأكبر بين إجمالي الأطفال غير المصحوبين مع زيادة أعداد الوافدين منهم خلال عام 2018، يليهم الأطفال غير المصحوبين من إثيوبيا (17%). وعادة ما يأتي الأطفال المنفصلون عن ذويهم بصحبة أقاربهم البالغين المستضعفين والذين يحتاجون إلى توفير حماية إضافية. وفي عام 2018 ارتفع عدد الأطفال المنفصلين عن ذويهم من جنوب السودان ليصبحوا الفئة الأكبر بين الأطفال المنفصلين عن ذويهم بنسبة 41% متجاوزين عدد الأطفال السوريين والذين انخفضت نسبتهم إلى 22% (المفوضية السامية لشؤون اللاجئين - خطة استجابة مصر 2019).

حالات العنف الجنسي والعنف القائم على نوع الجنس التي أبلغ عنها اللاجئون وطالبي اللجوء من أفريقيا وجنسيات أخرى

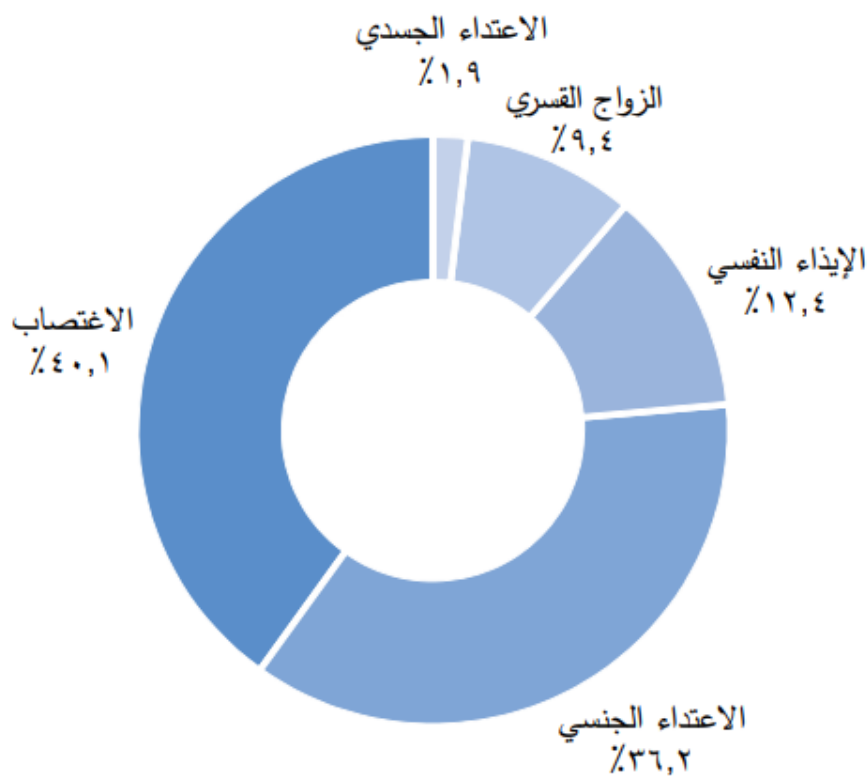


المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، خطة استجابة مصر 2019.

ويتعرض بدرجة كبيرة الأطفال غير المصحوبين والمنفصلين عن ذويهم إلى الإيذاء والعنف وخطر اللجوء لآليات تكيف سلبية، منها ترتيبات العمل الاستغلالية والزواج المبكر والعمل بالجنس كسبيل للبقاء على قيد الحياة. وفي غياب مقدم الرعاية الرئيسي القانوني عادة ما يحتاج هؤلاء الأطفال إلى ترتيبات رعاية محسنة وأمنة، لذلك يجب أن تتصدى خدمات

الحماية والمساعدة لمخاطر الحماية منذ أول اتصال مع الأطفال، ويشمل ذلك ترتيبات رعاية بديلة آمنة وحامية مع مقدمي رعاية مؤهلين ومدرسين، ودعم الاحتياجات الأساسية، وخدمات الدعم النفسي والاجتماعي المتخصصة وغير المتخصصة، وإمكانية الوصول إلى الخدمات الصحية، والتعليم وهو المجال الذي يضع قيوداً إضافية فيما يتعلق بالحماية من خلال عائق الوصول إلى التعليم الرسمي المستدام للأطفال من جنسيات معينة (خطة استجابة مصر 2019).

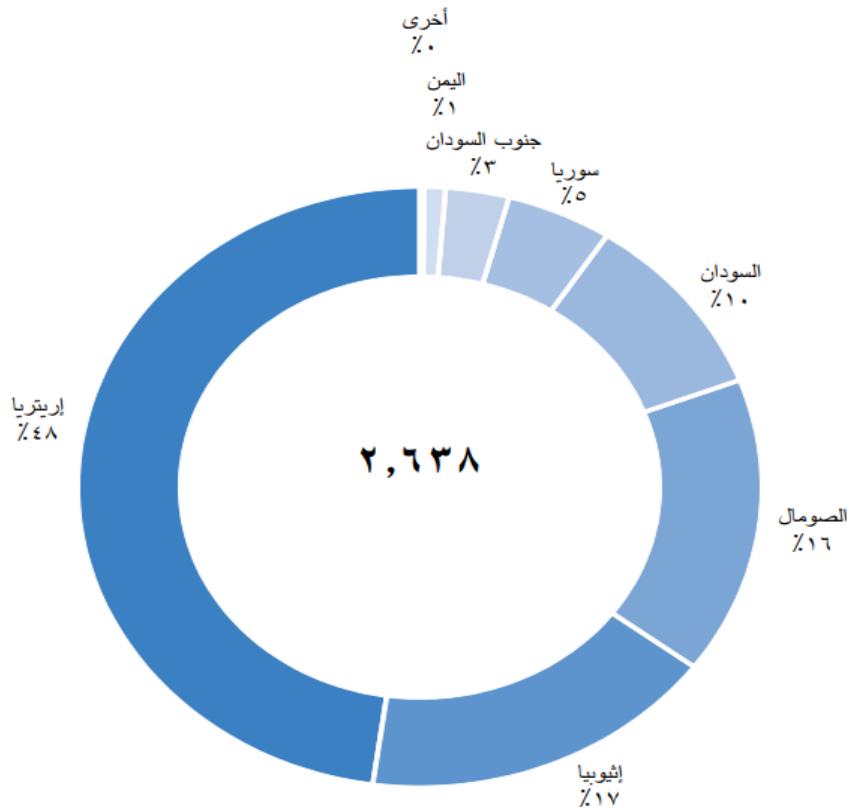
حالات العنف الجنسي والعنف القائم على نوع الجنس ضد الأطفال



المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، خطة استجابة مصر 2019 .

الجنسية	عدد الاطفال الغير مصطحبين المسجلين اعتباراً من ديسمبر 2018	النسبة المئوية
اريتريا	1266	48%
اثيوبيا	448	17%
الصومال	423	16%
السودان	264	10%
سوريا	132	5%
جنوب السودان	79	3%
اليمن	26	1%
الاجمالي	2638	

عدد الأطفال غير المصحوبين المسجلين حسب الجنسية اعتباراً من ديسمبر ٢٠١٨



المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، خطة استجابة مصر 2019 .

ثانياً: السلامة والأمن: مخاوف السلامة والأمن لها دورا كبيرا في الحياة اليومية للعديد من الاطفال غير المصحوبين بذويهم تم ذكر بعضها في جزء الجنسية ومع ذلك يوجد مناخ من الشعور بالخوف وعدم الامان له مردودات خطيرة حول مصالح الاطفال وتطويرهم .

أصبح الأطفال عن شعورهم في حالة نقص الاستجابة للتهديدات الأمنية بأن التهديدات تبدو وكأنها غياب للتفاهم وكذلك أخطار الحماية والتميز اليومية التي يواجهها الأطفال المهاجرون يعد إبلاغ الشرطة المصرية عن الحوادث استجابة غير فعالة كما يتحمل المهاجر مقدم البلاغ مسؤولية التمييز ينتشر الشعور بالعجز بين من يعملون مع الأطفال اللاجئين حيث يشعرون بعجزهم عن منع التهديدات الأمنية أو الاستجابة بفاعلية في حالة غياب الأمن وسوء استخدام حقوق الإنسان التي يواجهها الأطفال العاملون معهم.

أظهر مقدمو الخدمات في الهيئات الدولية ممارسة جيدة نوعا ما في هذا الجانب حيث تم عقد جلسات جماعية مع الشباب في مجتمعاتهم وتمت زيادة مشاركتهم مع نظرائهم مع استخدام تقنيات التعلم النفسي للعمل مع الأطفال المهاجرين غير المصحوبين بذويهم حول كيفية اتخاذ الإجراءات لمنع المخاطر الأمنية أو الاستجابة لها بسرعة وبذلك يتحسن شعورهم بالأمن (ماير ولاريبيو ، 2013). ويوجد دليل على مشاركة الهيئات الدولية والمجتمع المدني في مواجهة العنصرية والتمييز ضد الأطفال المهاجرين غير المصطحبين، ولكن لا يوجد دليل ثابت حول نهج السلطات المصرية في تحقيق ذلك..

تهدد قلة التصدي لمخاوف الأمن والاستجابة لها والتمييز المستمر والعنف الذي يواجهه الأطفال المهاجرون الحد من الأعمال الأخرى التي يتم تنفيذها من أجل تحسين وضع هؤلاء الأطفال في مصر؛ فإذا انتاب الأطفال الخوف من مغادرة منازلهم، يوجد احتمال بسيط بتلبية الاحتياجات الأخرى، يجب تعزيز وتشجيع الممارسة الجيدة التي ظهرت في العمل مع المهاجرين من الأطفال ومع المصريين فيما يتصل بكيفية التعامل مع ذلك الوضع، وكما تعد المشاركة مع السلطات أمرا جوهريا في توجيه قضايا الحماية المذكورة أعلاه

تقر القوانين المصرية بأهمية مخاطر السلامة والأمن للأطفال وتحدد الخطوات التي يجب اتخاذها لتوجيه تلك المخاطر، تحدد المادة رقم 96 من قانون الطفل المواقف التي يعد الطفل فيها «معرض للمخاطرة» ويتضمن ذلك مواقف تعرض الطفل «للإهمال أو الإساءة أو الاستغلال أو التشرد»، وتحدد المادتان 97 و 98 تأسيس وإدارة لجان حماية الطفل من أجل الأطفال المعرضين للمخاطر (والتي يجب تُرجي «التدخلات الوقائية الضرورية والعلاجية لكل هذه القضايا»)، وتلتزم لجان حماية الطفل منذ تأسيسها، مع أنها تُدار بطريقة متخصصة، بتوجيه احتياجات الأطفال المصريين، تعمل الحكومة المصرية ومنظمات أخرى مثل اليونيسيف (UNICEF) و هيئة انقاذ الطفولة الدولية على تقوية اللجوء إلى لجان حماية الطفل لتوجيه احتياجات الأطفال في مصر، ويجب استمرار هذا العمل الضروري مع أخذ الأطفال المهاجرين في الاعتبار واتخاذ الإجراءات اللازمة في الاستجابة من خلال الآليات المتاحة من أجل توجيه مخاوف الأمن والسلامة للأطفال المعرضين للخطر .

الاحتجاز : هناك مشكلة جوهرية في حماية الاطفال المهاجرين غير المصحوبين بذويهم في مصر فيما يتعلق بموضوع الاحتجاز حيث انه تتوفر الارشادات والمعايير والقوانين الدولية التي تتصل باحتجاز الأطفال وكذلك احكام القانون المحلي وتم الاتفاق بالأجماع انه لا يجب احتجاز الاطفال المهاجرين غير المصحوبين بذويهم (كريبيو ، 2013 ، 3 ، وآخرون ، 2004 ، 60 ، المفوضية السامية للأمم المتحدة لحقوق اللاجئين ، 1997) وخاصة إذا كان ذلك بسبب هجرتهم او حالة اقامتهم (اتفاقية حقوق الطفل ، 2005 ، 17 ، منهاج التعاون الدولي بشأن المهاجرين غير الموثقين ، 2013 ، 2013) وتوضح المادة رقم 37 من اتفاقية حقوق الطفل أنه لا يجب احتجاز الاطفال بدون سبب قانوني وإذا كان يجب احتجازهم كأخر اختيار (37 ب)، ولكنها تنص على شروط الاحتجاز وحق الحصول على المساعدة القانونية (37 - 37د)، يدقق الجزء الثامن من قانون الطفل بدرجة كبيرة في معالجة الأطفال اللذين «خالفوا قانون العقوبات»، كما تقدم المادة 101 فائدة محددة حيث تدرج العقوبات المطبقة على الأطفال أقل من 15 والاحتجاز ليس من ضمنها، وتؤكد المادة 112 أنه لا يجب احتجاز الأطفال مع البالغين، كما توضح المادة 125 أنه يجب أن يحصل الأطفال على المساعدة القانونية ولكن حقيقة تطبيق الأحكام المحلية والدولية التي تتصل باحتجاز الأطفال تختلف بعض الشيء في مصر. إذا تم العثور على أطفال في مصر ولا يحملون مستندات قانونية أو تصريح إقامة يتعرضون لمخاطرة الاحتجاز، بصرف النظر عن حالتهم كقصر، وإذا تم القبض عليهم على الحدود يمكن محاكمتهم بتهمة الدخول أو الخروج غير القانوني، وبموجب مبادئ القانون العامة، لا يمكن أن ينظر القضاء المختص في أمر الدخول أو الخروج غير القانوني ، على أنه الطريقة الوحيدة لمنع حقوق الإنسان الخاصة بالأطفال (اتفاقية حقوق الطفل، 2005، 17)، ولا يتم إرسال الأطفال إلى محققين أو محاكم للأحداث ولا يتم اللجوء إلى مترجمين أثناء إجراءات التحقيق. يلزم تنفيذ المزيد من الاعمال من التنسيق بين الهيئات الدولية والجهات الحكومية والسفارات للعمل على تلبية احتياجات الاطفال المحتجزين ووضع اتجاه واضح لطرق تنفيذ بدائل الاحتجاز (سامسون وآخرون 211 ، ص 4) ، ومن التحديات ايضا انه يتم حجز الأطفال في أقسام الشرطة والسجون مع البالغين وهذا ضد اللوائح المصرية والدولية (اتفاقية حقوق الطفل 37 ج) (ماير ولاريبيو ، 2013).

ثالثا: الصحة : عادة ما يعبر الأطفال المهاجرين غير المصحوبين بذويهم عن وجود شكاي طبية، وغالبا ما تكون متعددة وذات درجات متفاوتة من الشدة وتنشأ المشاكل الطبية، بالإضافة إلي لك المشاكل التي يواجهها الطفل، بغض النظر عن تجاربهم الأخيرة، من خبرات الأطفال في بلدهم الأم (لا سيما الخبرات المتصلة بفترات الاحتجاز)، ورحلتهم إلى مصر (لأولئك الذين سافروا برا) ومن الظروف المعيشية التي يواجهونها بمجرد وصولهم في مصر، وتنسم المشاكل الطبية بالتعقيد، نظرا للصدمات التي يتلقوها، وكثيرا ما تعبر الصدمة عن نفسها في شكل اضطرابات نفسية جسدية تظهر في صورة ألم جسدي، وتشمل الشكاوى الشائعة الصداع، والأرق، وآلام الظهر، وفقر الدم، واضطرابات الكلى / المسالك البولية ومشاكل الجهاز الهضمي، كما أن مشاكل الصحة الجنسية والحمل تزيد من الحاجة المستمرة إلى الرعاية الطبية والاهتمام، ولا سيما تلك المشاكل التي تنشأ من العنف الجنسي (تقييم لأوضاع الاطفال المهاجرين غير المصحوبين بذويهم في مصر ، 2013).

يحصل الأطفال غير المصحوبين بذويهم المسجلين لدى المفوضية على الخدمات الصحية الأولية والثانوية مجاناً من كارييتاس الشريك المنفذ للمفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين (UNHCR)، وفي الواقع فمن الصعوبة لكارييتاس الوصول لتقديم الخدمات الصحية، مع إعراب المهاجرين عن عدم اليقين بشأن الإجراءات الطبية الخاصة بكارييتاس (عائلة التصنيف الدولية (25: 2012)، (FIC)، وتشمل صعوبات الحصول على الرعاية الصحية فترات الانتظار الطويلة، ونقص الفرصة اللازمة لشرح مدى الاحتياجات الطبية، بالإضافة إلى غياب الفحوصات البدنية، والافتقار إلى المعلومات المقدمة عن الحالات الطبية، والحاجة إلى دفع ثمن وصفات معية، فليجأ العديد من الأطفال ما بين اختيار دفع تكاليف الرعاية الصحية الخاصة بمكان يمكنهم فيه الحصول على الخدمة الطبية، أو يختارون عدم الحصول على الاحتياجات الطبية

تعطي اتفاقية حقوق الطفل (CRC) وقانون الطفل لكافة الأطفال الحق في «التمتع بأعلى مستوى من الصحة يمكن بلوغه» (المادة رقم 24.1 والمادة 7 مكررة على التوالي)، وينبغي من التدابير لضمان أن يتمكن جميع الأطفال الحصول على المساعدة الطبية والرعاية الصحية اللازمة (اتفاقية حقوق الطفل (CRC) المادة رقم 24.2 ب)، وتذهب المعايير الدنيا لحماية الطفل في العمل الإنساني إلى أبعد من ذلك إلى القول بأنه ينبغي للأطفال الحصول على الخدمات الصحية الجيدة، التي تقدم لهم بالطرق التي تكفل لهم الحماية التي تأخذ في الحسبان أعمارهم واحتياجاتهم التنموية .

ووفقاً للترتيبات التشاركية التي أجرتها المفوضية في عامي 2017 – 2018 تعد اللغة عائقاً رئيسياً أمام حصول اللاجئين غير المتحدثين بالعربية على خدمات الرعاية الصحية فضلاً عن العبء المادي ونقص المعلومات ذات الصلة (المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين : خطة استجابة مصر 2019) .

الصحة النفسية والاجتماعية : يؤكد قانون الطفل المصري 126/2008 على أهمية الصحة النفسية والاجتماعية

للأطفال في المادة رقم 1 التي تنص على أن ((تضمن الدولة حماية الطفولة والأمومة ، ورعاية الأطفال ، وتوفير الظروف المناسبة لتنشئتهم التنشئة المناسبة في جميع النواحي ، وذلك في إطار من الحرية والكرامة الإنسانية)) .

في مناقشة بشأن الصحة النفسية والاجتماعية للأطفال غير المصحوبين بذويهم ، وجد أنه المفيد توظيف إطار ميلر وراسموسن (2009) الذي يتحرك بعيداً عن التركيز الوحيد على التعرض لأحداث صادمة، عند شرح الاختلافات في الصحة النفسية بين الأشخاص الذين خاضوا تجربة الحرب، بدلاً من ذلك، فإن النموذج يضيف الضغوطات اليومية إلى المعادلة، محتجاً بأن كل من «الضغوطات اليومية التي يتسبب النزاع المسلح في نشوئها أو يفاقمها» و«الضغوطات اليومية غير المتصلة بالنزاع المسلح» لها أيضاً تأثير على الصحة النفسية ميلر وراسموسن (2009).

يعاني الأطفال غير المصحوبين بذويهم في القاهرة، في كثير من الأحيان الأعراض التي تشير إلى أن لديهم قضايا نفسية واجتماعية تستدعي الاهتمام، فعلى سبيل المثال، عند إجراء مقابلات مع الأطفال اللاجئين الصوماليين والإثيوبيين

غير المصحوبين بذويهم ، وجد كون وتجيا، أن العديد من الأطفال قد أشاروا إلى أنهم يشعرون بالعزلة، وكما هو متوقع، فإنهم لا يشاركون في الأنشطة الترفيهية أو التعليمية (كون وتجيا، 2012: 19)، وقال الشباب الذين أجريت معهم المقابلات أن فقدان الأسرة، والتجارب الصعبة الماضية، وكذلك التوقعات العالية بالحصول على حياة أفضل في مصر، وتزامنا مع الصعوبات التي واجهوها في مصر، كل هذا يسهم في الشعور العام باليأس والاكتئاب والقنوط (كون وتجيا: 17-19).

إن الأعراض الشائعة المبلغ عنها بين الأطفال المهاجرين غير المصحوبين بذويهم وخاصة من بين أولئك الذين تعرضوا للتعذيب سواء في بلدانهم أو في مصر بواسطة المتاجرين في البشر، تشبه الأعراض التي تمت ملاحظتها بين ضحايا التعذيب من الأطفال والمراهقين (مؤسسية فيكتوريا للناجين من التعذيب ، 2000) وهي تتضمن : مشاكل النوم ، اليأس ، القلق ، الخوف المعمم ، فرط الحساسية ، فقدان الاحساس بالعاطفة ، الحزن ، تحطم الافتراضات حول الوجود البشري ، الشعور بالذنب والعار ، السلوك المتغير في العلاقات والارتباطات والاكتئاب مما يؤدي في بعض الاحيان إلى افكار وافعال انتحارية . يشير كون وتيجا ان الخوف هو أحد الاسباب الأكثر شيوعا المسببة للأسى بين الاطفال و اشار ان التعرض للضرب والسرقه كانا حدثا معتادا للعديد من الاطفال المهاجرين غير المصحوبين بذويهم (كون وتيجا ، 2012) ، وبالتالي تكون خدمات الصحة النفسية المتخصصة للأطفال اللاجئين غير المصحوبين بذويهم تدخلا ضروريا لمساعدة الصغار في تخطي الأعراض الشديدة من الإحباط وفكرة الانتحار وصعوبة النوم واضطراب ما بعد الصدمة والأعراض الأخرى التي تطلب تدخل متخصص، مقدمو الخدمة الذين يوفر خدمات الصحة العقلية للأطفال اللاجئين غير المصحوبين بذويهم مركز النديم وأطباء بلا حدود (MSF) ومركز التدريب النفسي الاجتماعي بالقاهرة (PSTIC) تعد هذه الخدمات ضرورية للأطفال اللاجئين غير المصحوبين بذويهم لدرجة أنها منتشرة. تحمل منظمة أطباء بلا حدود (MSF) انتداب محدود الوقت ولدى مركز النديم قوائم انتظار طويلة، كما أن مركز التدريب النفسي الاجتماعي بالقاهرة (PSTIC) يعمل حاليا بصفته مركز تحويل لهاتين الجهتين ويمكن للجهتين تحويل الصغار الذين يحتاجون إلى طبيب أطفال نفسي.

خامسا: التعليم : بالإضافة إلى التزام مصر بموجب المادة 28 من اتفاقية حقوق الطفل (CRC) ينص قانون الطفل

المصري الصادر عام 2008 في المادة 54 أن التعليم المجاني في المدارس الحكومية حقا لكل طفل ، ولكن كما هو موضح سابقا ، يبقى تطبيق قانون الطفل تحديا وينشأ عدد كبير من قضايا التعليم التي تؤثر على الأطفال المهاجرين غير المصحوبين بذويهم من قضايا أكبر في نظام التعليم المصري .

تم اجراء مشروع بحث بين صغار المهاجرين والمصريين بالقاهرة عام 2012 ، ووضح تقرير البحث وجود عدد من القضايا النظامية التي أثرت على حصول الصغار والمصريين والمهاجرين) على خدمة التعليم، وتعدد التقرير الأسباب التالية من بين أكثر الأسباب انتشارا « مبالغ سداد المصروفات والمواد الدراسية، عدم توفر فرصة المذاكرة في المنزل، والمشكلات العائلية والمشكلات الصحية والعجز والمسؤوليات الأسرية (باحثو المستقبل 2012 13). تتمثل مشكلة

نظامية أخرى في ازدهار المدارس الذي يؤثر على قدرة الأطفال المهاجرين خاصة على الالتحاق بنظام التعليم المصري (باحثو المستقبل 2012؛ عائلة التصنيف الدولية (FIC 2012)، كما تؤثر مشكلة التمييز العرقي أو الجنسي، من بين مشكلات أخرى، في المدارس على الأطفال المصريين والمهاجرين بالإضافة إلى صعوبة الالتزام بسداد المصروفات وجودة التعليم (باحثو المستقبل، 2012)، تواجه المدارس المجتمعية والمدارس المصرية صعوبة الاحتفاظ بالمعلمين مرتفعي الكفاءة نتيجة انخفاض الراتب المدفوع لهذه المهنة، مما يدفع هؤلاء المعلمين إلى الدروس الخصوصية بجانب ساعات العمل بالمدرسة لكسب معيشتهم حيث يدرسون للطلاب بالمعلومات الضرورية لاجتياز الامتحانات. وبدورهم، يواجه الطلاب عبء ضغط مالي إضافي لسداد مقابل هذه الدروس الإضافية (باحثو المستقبل، 2012).

بالنسبة للأطفال المهاجرين غير المصحوبين بذويهم المسجلين في المفوضية السامية للأمم المتحدة لحقوق اللاجئين (UNHCR) ويعيشون في القاهرة والإسكندرية، توجد منظمات ومبادرات تحاول تحسين التحاقهم بالتعليم وتعزز المفوضية السامية للأمم المتحدة لحقوق اللاجئين (UNHCR) هؤلاء الطلاب بالالتحاق بالمدارس المجتمعية والمدارس المصرية الحكومية والخاصة من خلال المنح النقدية التي تعطي المصروفات والمواد المدرسية (باحثو المستقبل 2012، 5)، تنفذ الهيئات الدولية والمنظمات المجتمعية الكثير من الأعمال لتزويد الأطفال والأسر اللاجئة بمعلومات كيفية الحصول على فرص التعليم المتاحة ذلك يبقى هذا الأمر تحديا كبيرا، أجرت جامعة تافتس تقريرا أوضح أن «أثبت اللاجئون ضعف فهمهم لأنظمة المدارس في القاهرة، وزادت المعلومات الخاطئة والإشاعات العديد من المشاركين القائلين إنهم لا يعرفون مدى المساعدة (التعليمية) المستحقة لهم» (عائلة التصنيف الدولية (FIC)، 2012، 27)، الأطفال غير المسجلين في المفوضية السامية للأمم المتحدة لحقوق اللاجئين (UNHCR) لا يحق لهم الحصول على المنح التعليمية وهذا يمنع العديد من الالتحاق بالمدرسة، لوحظت هذه القضية بين الأطفال والأسر التي رفضت المفوضية السامية للأمم المتحدة لحقوق اللاجئين (UNHCR) طلب لجوهم (باحثو المستقبل، 2012).

يختلف الالتحاق بالتعليم أيضا حسب الجنسية؛ فلم يحصل العراقيون على امتياز التسجيل في المدارس الحكومية الذي تم منحه للسوريين ولذلك تم تسجيل معظمهم في مدارس خاصة (2011، 18)، «منحت اتفاقيات ثنائية مع دول مثل ليبيا والسودان والأردن أطفال هذه الدول حق التسجيل في المدارس المصرية بصرف النظر عن حالة إقامتهم» (عائلة التصنيف الدولية، 6، 2012، FIC).

في حالة الإثيوبيين والإريتريين، غالبا ما يلتحق الأطفال المسجلين في المفوضية السامية للأمم المتحدة لحقوق اللاجئين (UNHCR) بالمدارس المجتمعية مثل أفريكان هوب وسانت أندروز والأزهرية في الشيخ زايد (عائلة التصنيف الدولية (FIC)، 2012) ومع ذلك، يتناقض ذلك من الإثيوبيين والإريتريين الأكبر سنا اللذين كونوا نسبة كبيرة في تعداد الأطفال المهاجرين غير المصحوبين بذويهم حيث يجعل عمرهم وقدرتهم اللغوية الالتحاق بهذه المدارس أمرا شديدا الصعوبة، والأطفال غير المسجلين في المفوضية السامية للأمم المتحدة لحقوق اللاجئين (UNHCR) لا يمكنهم الالتحاق بتلك المدارس أيضا. يفضل الصوماليون غالبا إلحاق أبنائهم بالمدارس الأزهرية كما أن عددا من الأسر الصومالية في المهجر يحضرون أبنائهم إلى مصر للتعليم في المدارس الإسلامية (عائلة التصنيف الدولية (FIC)، 2012، 26)، ومع ذلك الأطفال المهاجرين غير المصحوبين بذويهم اللذين يصلون مصر كثيرا في سن المراهقة لا يجدون

فرص متاحة لهم لا يلتحق معظمهم بأي نوع من أنواع التعليم الحكومي أو أي تعليم على الإطلاق (كون وتجيا 2012)، يلاحظ كون وتجيا في تقرير موثق عن الأطفال المهاجرين غير المصحوبين بذويهم بالقاهرة ان عدد قليل جدا من الصوماليين التحقوا بالمدارس وإن كان ذلك؛ فإنهم لم يستخدموا المنح التي وفرتها لهم خدمات هيئة الإغاثة الكاثوليكية (CRS)، وكان القلق الملح بين الأطفال المهاجرين غير المصحوبين بذويهم . هو انحصار فرص التعليم والتوظيف المتاحة لهم (كون وتجيا 2012: 17)، كما لاحظ كون وتجيا أنه من بين 38 فتاة أجروا مقابلة معهن في القاهرة لم تحضر سوى 7 فتيات فقط نشاط ما من الأنشطة التعليمية (كون وتجيا 2012: 17).

تتمثل المزيد من التحديات التي واجهها الأطفال المهاجرون في ارتفاع العنصرية من الأطفال والبالغين في المدرسة وكذلك عائق اللغة، ولا يزال الأطفال السودانيون والسوريون المتحدثون بالعربية يواجهون صعوبات نتيجة اختلاف اللهجات وكان عائق اللغة غالبا يحول دون التحاق الأطفال غير الناطقين بالعربية أو المتحدثين بالإنجليزية (باحثو المستقبل، 2012)، لا توجد شهادات متاحة في معظم المدارس المجتمعية مما يؤثر على تقييم الأطفال والأسر عند محاولتهم الالتحاق بالتعليم في مصر (عائلة التصنيف الدولية (FIC)، 2012، 27)

يواجه الأطفال المهاجرين غير المصحوبين بذويهم تحديات معينة عند الحصول على فرص التعليم بسبب الجنسية (معظمهم إيريتريين وإثيوبيين وصوماليين) بالإضافة إلى أعمارهم عند مجيئهم إلى مصر مما يجعل التغلب على عائق اللغة والالتحاق بنظام تعليم جديد أصعب. ومع أهمية التعليم بالنسبة للأطفال المهاجرين غير المصحوبين بذويهم ، يجد الأمر صعبا عند إيجاد حافزا للتغلب على كل هذه التحديات والتسجيل في المدارس الحكومية. وجد مقدم خدمة ممن يساعدون الأطفال المهاجرين غير المصحوبين بذويهم بالقاهرة أن هؤلاء الأطفال يشعرون أن عوائق تعليمهم ومعيشتهم متركزة حول الالتحاق بالتعليم وجودة التعليم ودورات التدريب المهنية المتاحة لهم في القاهرة، ومن بين الصعوبات التي واجهوها هي فترات انتظار دورات اللغة وقلة نشر معلومات واضحة ومحدثة عن الدورات التعليمية المتاحة ودفع مصروفات الانتقال لحضور دورات اللغة وقلة الدورات التعليمية المتاحة لغير الناطقين بالعربية وقلة دورات محو الأمية للأجانب، كما وضح الأطفال المهاجرون إحباطهم بشأن عدم قدرتهم على الالتحاق بالمدارس المصرية لأن العديد المدارس تطلب المستندات القانونية المستخرجة من بلادهم (ماير، 2012، عائلة التصنيف الدولية (28، 2012، (FIC).

يوجد اختلاف بين دوافع الأطفال المهاجرين غير المصحوبين بذويهم وتوقعاتهم في مصر فيما يتصل بالتعليم والفرص المتاحة مما يدفع العديد إلى الشعور بتفضيل الانتظار حتى يكونوا في دولة أخرى قبل السعي للالتحاق بالتعليم (كون وتجيا، 2012، عائلة التصنيف الدولية (عائلة التصنيف الدولية (، (FIC 2012).

الفصل الرابع (خدمات وتدخلات الهيئات الدولية في مصر)

يتكون هذا الفصل مما يلي :

أولا :خدمات الحماية المقدمة من الهيئات الدولية للأطفال وأبرز الهيئات

ثانيا : تدخلات هيئة انقاذ الطفولة الدولية

ثالثا: التحديات التي تواجه عمل الهيئات الدولية في مصر

أولا: خدمات الحماية المقدمة من الهيئات الدولية للأطفال وأبرز الهيئات

منظمة سانت أندروز:

سانت أندروز تقدم خدمات حماية الطفل للأطفال غير المصحوبين بذويهم والمنفصلين عن ذويهم، بما في ذلك الاستجابة لحالات الطوارئ وبالنسبة للخدمات التعليمية فهي تركز على التعليم الأكاديمي، وتعليم المهارات الاجتماعية والشعورية والدعم النفسي والاجتماعي والاستشارة والدعم العاطفي والاسعافات الأولية النفسية، أنشطة جماعية تركز على التربية النفسية؛ ودعم السكن. هذا بالإضافة إلى الاستشارة القانونية للحالات المجدولة للتسجيل ومقابلات تحديد وضع اللاجئين وتشمل الخدمات النفسية الاجتماعية المقدمة من سانت أندروز ما يلي: إدارة الحالة النفسية للمرشدين والعائلات، وتقديم المشورة، والدعم العاطفي؛ زيارة العيادة والمساعدة في حالات الطوارئ خدمات الصحة العقلية من خلال الجلسات العلاجية الفردية والجماعية، فضلاً عن خدمات الطب النفسي؛ التقييم الطبي والمشورة والإحالات والمنح؛ الأنشطة الجماعية النفسية الاجتماعية، وحلول السكن، وتقديم الدعم لمقدمي الرعاية المجتمعية. (دليل الخدمات المقدمة للاجئين وملتسمي اللجوء في القاهرة الكبير، ديسمبر 2021).

معهد الخدمات النفسية والاجتماعية والتدريب بالقاهرة – بستك (PSTIC)

تساعد بستك اللاجئين وملتسمي اللجوء ممن يتعرضون لمخاطر حماية في توفير مسكن آمن لهم، لدى بستك ابضا فريق مدرب من العاملين النفسيين من إريتريا وإثيوبيا والصومال والسودان وجنوب السودان والعراق وسوريا واليمن يقدمون دعماً نفسياً اجتماعياً محلياً ومجتمعياً، وإدارة الحالات وحل المشكلات وتقديم المشورة وتبادل المعلومات والإحالة والاستجابة للطوارئ في جميع أنحاء القاهرة الكبرى والساحل الشمالي. (دليل الخدمات المقدمة للاجئين وملتسمي اللجوء في القاهرة الكبير، ديسمبر 2021).

كاريتاس:

تدعم كاريتاس الاطفال غير المصحوبين بذويهم والمنفصلين عن ذويهم. بعد التسجيل لدى المفوضية، يتم إخطار الطفل من قبل فريق حماية الطفل التابع للمفوضية في نفس اليوم بشأن الجهة التي ستجري تقييم المصلحة الفضلى له. فقط بعد تقييم المصالح الفضلى، يتم إخطار الطفل بالذهاب إلى كاريتاس لتلقي المساعدة المالية (دليل الخدمات المقدمة للاجئين وملتسمي اللجوء في القاهرة الكبير، ديسمبر 2021).

العنف القائم على النوع الاجتماعي

منظمة أطباء بلا حدود MSF

تقدم منظمة أطباء بلا حدود الرعاية الطبية والنفسية للأشخاص الذين تعرضوا لاعتداء جنسي كما تقدم منظمة أطباء بلا حدود خدمات إعادة التأهيل الطبي والجسدي والنفسي لضحايا الأحداث الصادمة. تتوفر أيضا خدمات دعم المجموعات (دليل الخدمات المقدمة للاجئين وملتمسي اللجوء في القاهرة الكبير، ديسمبر 2021).

هيئة كير مصر

تقدم هيئة كير الدعم لضحايا العنف القائم على النوع الاجتماعي كما توفر هيئة كير الدعم القانوني والنفسي والاجتماعي وتعمل على زيادة الوعي بالجلسات العلاجية الجماعية وإدارة الحالات الفردية للناجين من العنف القائم على النوع الاجتماعي (دليل الخدمات المقدمة للاجئين وملتمسي اللجوء في القاهرة الكبير، ديسمبر 2021).

الدعم القانوني

المحامون المتحدون

يقدم المحامون المتحدون المساعدة القانونية لجميع اللاجئين وطالبي اللجوء. وتشمل الخدمات المساعدة في الحصول على وثائق مثل شهادات الميلاد والزواج والطلاق، وتمثيل اللاجئين أمام السلطات والمحاكم. يساعد المحامون المتحدون اللاجئين وطالبي اللجوء في الحصول على شهادات ميلاد للأطفال المولودين نتيجة حوادث العنف القائم على النوع الاجتماعي. بالإضافة إلى تقديم الاستشارات القانونية، يقدمون أيضا دورات تدريبية وجلسات توعية قانونية للاجئين (دليل الخدمات المقدمة للاجئين وملتمسي اللجوء في القاهرة الكبير، ديسمبر 2021).

المؤسسة المصرية لحقوق اللاجئين

تغطي المساعدة القانونية التي تقدمها المؤسسة المصرية لحقوق اللاجئين ثلاث مجالات وهي المساعدات المقدمة للاجئين الذين تعرضوا للاعتقال التعسفي والسجن لأجل غير مسمى والطرء غير القانوني أو إعادة القسرية والمساعدات المقدمة للاجئين ضحايا الجريمة بالإضافة الي المساعدات المقدمة للاجئين الذين يواجهون محاكمة جائرة بسبب أعمال إجرامية. كما توسعت المساعدة القانونية في الإجراءات الإدارية المصرية لتشمل الأمور القانونية المتعلقة بالسكن والتوظيف وتسجيل الأحوال الشخصية (المواليد والزواج والطلاق والوفاة) إلى تقديم الخدمات لضحايا انتهاكات الحقوق، تعمل المؤسسة المصرية لحقوق اللاجئين مع مجتمعات اللاجئين من أجل تثقيفهم حول حقوقهم وسبل الانتصاف ومساعدة مجتمعات اللاجئين في تطوير استراتيجيات لتقليل وتخفيف انتهاكات الحقوق (دليل الخدمات المقدمة للاجئين وملتمسي اللجوء في القاهرة الكبير، ديسمبر 2021).

بالإضافة لهيئات أخرى كهيئة الإغاثة الكاثوليكية التي تقدم خدمات التعليم للاجئين في مصر ومصر
الملجأ بلان الدولية في توفير سبل كسب الرزق (دليل الخدمات المقدمة للاجئين وملتمسي اللجوء في
القاهرة الكبير ، ديسمبر 2021).

ثانياً: تدخلات هيئة إنقاذ الطفولة الدولية

نبذة عن هيئة إنقاذ الطفولة الدولية : هيئة إنقاذ الطفولة الدولية هي هيئة غير ربحية أنشئت عام 1919 من أجل
دعم الأطفال وتحسن أوضاع معيشتهم من خلال دعم التعليم ، والاقتصاد و الاهتمام بالصحة كما تقدم مساعدات طارئة
في اثناء الكوارث والحروب تعمل الهيئة في 122 دولة حول العالم ومن بينهم مصر وقد بدأت الهيئة عملها في مصر منذ
عام 1982، وتعمل في 20 محافظة مختلفة في القاهرة الكبرى والدلتا وصعيد مصر ووصلت مباشرة في عام 2018 إلى
أكثر من 800,000 طفل وعائلاتهم، بالإضافة إلى 5.5 مليون مستفيد بشكل غير مباشر.
و تعمل الهيئة الدولية بالشراكة مع الآخرين، فتتعاون مع الشركاء الحكوميين والمنظمات المحلية والدولية، والمجتمعات
المحلية لتصميم وتقديم برامج نوعية لتعزيز حقوق الطفل وتطوير مجال التعليم والصحة والحماية لجميع الأطفال
وأسرهم.

وعن تدخلات الهيئة في مجال حماية الاطفال الغير مصطحبين بذويهم في مصر :

تقدم الهيئة العديد من الخدمات للأطفال المعرضين للخطر والأطفال المعرضين لسوء المعاملة والإهمال والاستغلال. كما
تقدم خدمات للأطفال غير المصحوبين بذويهم والمنفصلين عن ذويهم بما في ذلك تقييم المصلحة الفضلى للطفل، المتابعة
المنتظمة من قبل أخصائي الحالة أو المرشدين المجتمعيين، الاستجابة الطارئة لمشاكل مثل مشاكل السكن
والاعتداءات الجنسية عن طريق الاحالة بالإضافة إلي برامج بناء قدرات الطفل للتعافي من الصدمات ومواجهة
التحديات، تقديم المشورة للطفل وأسرته او من يرعاه ان وجد و المساعدة في الدمج مع مجتمعاتهم وتقديم التوعية بشأن
الخدمات في مصر الإحالات لمختلف المنظمات والهيئات والمفوضية السامية للأمم المتحدة لشئون اللاجئين و
المساعدات المالية في حالة الطوارئ التي تساهم في مساعدة الاطفال خاصة الغير مصطحبين بذويهم في توفير نفقاتهم
اليومية وتوفير احتياجاتهم الأساسية من الطعام والشراب و الحد من التعرض للطرود من المنزل أو الاستغلال من قبل
الأسر / الأشخاص المستضيفين و الحد من الاستغلال في العمل أو العمل الشاق مما يجعلهم يستطيعون تلبية احتياجاتهم
الأساسية وعدم وجودهم في بيئة عمل غير آمنة كما تقدم الهيئة برامج متخصصة للأهالي مثل برنامج التربية الإيجابية
الذي يساهم في مساعدة الاهالي علي كيفية التعامل مع اطفالهم وخاصة الاطفال الذين تعرضوا لصدمة او اذاء
والتعامل مع المجتمع المستضيف ويساعد هذا البرنامج علي تقليل نسب العنف والعقاب عن طريق الايذاء الجسدي ،
وانشطة الدعم والاندماج بالمجتمع المصري المضيف و تقوم الهيئة ايضا بتقديم التدريب والتأهيل للأطفال بعد اتمامهم

ال 18 عاما وبرامج دعم سبل للعيش للمساعدة علي دمج الأطفال اللاجئين في المجتمع المصري (مقابلة مع مقدم الخدمة من هيئة إنقاذ الطفولة الدولية ، 2022)

بعد احالة الطفل من المفوضية السامية لشئون اللاجئين لهيئة إنقاذ الطفولة الدولية لمقابلة تقييم المصلحة الفضلي تستمر إدارة الحالة لمدة من ثلاثة الي ستة أشهر من تاريخ المقابلة وقد تمتد إلي اكثر من ذلك علي حسب وضع الطفل و مستوي الخطورة يعمل اخصائي الحالة علي معرفة احتياجات الطفل والمخاطر التي يتعرض لها و من ثم المساعدة في تقليل المخاطر والمساعدة في الوصول للخدمات الأساسية والتنسيق مع الجهات المختلفة والشركاء لتوفير الخدمات وتلبية الاحتياجات منح تعليمية، خدمات صحية، المساعدة في ايجار / ايجاد منزل بديل. والتي تؤدي بدورها إلى مساعدة الأطفال في استكمال تعليمهم في أحد المدارس المجتمعية أو (المدارس الحكومية للأطفال اللاجئين من سوريا والسودان فقط)، كذلك تسهيل الوصول للوحدات الطبية والمستشفيات وتلقي خدمات العلاج، توفير سكن مما يقلل من خطورة وجودهم بلا مأوى والتعرض لعنف أو اذاء كذلك يساعد الاطفال في التعرف على خريطة الخدمات وأماكنها إذا تعرض أحد لاي من المخاطر أين يمكن أن يذهب لطلب المساعدة (مقابلة مع مقدم الخدمة من هيئة إنقاذ الطفولة الدولية ، 2022)..

ويعتبر برنامج الارشاد المجتمعي من اهم تدخلات الهيئة مع الاطفال يساعد الاطفال على التأقلم والاندماج في المجتمع المستضيف وتوجيه النصح للأطفال عن كيفية التعامل مع المجتمع الجديد والتعرف على ثقافته والعادات والتقاليد المختلفة بالإضافة الي تقديم نصائح بشأن كيفية الحفاظ على سلامتهم والتقليل من المخاطر التي من المحتمل التعرض لها مثل الطرق الآمنة ووقت التحرك من المنزل وكيفية طلب المساعدة (مقابلة مع مقدم الخدمة من هيئة إنقاذ الطفولة الدولية ، 2022)..

في بعض الاحيان يقتصر تدخل الهيئة على الإحالة الي هيئة او منظمه اخري لان العديد من القضايا والخدمات تقع ضمن نطاق منظمات مختلفة دون ان يكون للهيئة سلطة عليها مثل مشكلة السكن او إذا حدثت مشكلة في استلام المساعدة الشهرية من نظمة كاريثاس فيتم أحاله المشكلة للمنظمة المختصة (مقابلة مع مقدم الخدمة من هيئة إنقاذ الطفولة الدولية ، 2022)..

ومن الملاحظ ان الخدمات المقدمة وخصوصا خدمات الاحالة والمساعدات المادية الطارئة مفيدة في حالات الطوارئ ولكن هناك نفس في الحلول الدائمة للأطفال المختصة (مقابلة مع مقدم الخدمة من هيئة إنقاذ الطفولة الدولية ، 2022)..

ثانيا : التحديات التي تواجه عمل الهيئات الدولية في مصر

تواجه الهيئات الدولية والمنظمات العاملة في مجال اللاجئين بوجه عام وفي مجال حماية الاطفال اللاجئين بوجه خاص العديد من التحديات ويأتي في مقدمتها محدودية التمويل في مقابل الاحتياج المتزايد من الاطفال وخصوصا في الفترة الأخيرة نتيجة الازمة الاقتصادية التي تشهدها مصر فيؤدي نقص التمويل إلي عدم تلبية كل الاحتياجات بسبب ارتباط الهيئات بميزانية محددة تعمل خلالها علي مدار مدة المشروع او البرنامج وهناك ايضا تحدي عدم الوصول للأطفال بمجرد وصولهم الي مصر بسبب عدم معرفة الاطفال في كثير من الاحيان بالهيئات وخدماتها مما قد يؤدي علي تأخير

تقديم المساعدة والخدمات للطفل بسبب عدم تسجيله في المفوضية وتمثل عدم إتاحة المعلومات فيما يتعلق بالأطفال الذين تم القبض عليهم عن طريق الشرطة مشكلة إضافية (مقابلة مع مقدم الخدمة من هيئة إنقاذ الطفولة الدولية، 2022).

ليس هناك حالياً تنظيماً لنظم إدارة المعلومات فيما يتصل بالأطفال الغير مصحوبين بذويهم في مصر ولكل هيئة أو منظمة نظام قاعدة البيانات الخاصة بها ونماذج الإحالة وطرق إدارة قضية حماية الاطفال الخاصة بها ، ويسبب هذا التحدي مشكلات فيما يتصل بتبادل المعلومات المطلوبة للتدخل لحماية الاطفال بصورة أمنه كما انها قد تسبب إعادة استجواب الأطفال غير اللازمة قبل تمكنهم من الحصول علي الدعم والخدمات (ماير ولاريبيو ، 2013) يؤدي عدم وجود قاعدة بيانات مشتركة بين الهيئات والمنظمات الي قلة التنسيق بين الهيئات (مقابلة مع مقدم الخدمة من هيئة إنقاذ الطفولة الدولية ، 2022).

الفصل الرابع (الدراسة الميدانية)

يتكون هذا الفصل مما يلي:

أولا : منهج الدراسة

ثانيا : مجتمع الدراسة

ثالثا : عينة الدراسة

رابعا : أداة الدراسة

خامسا : نتائج الدراسة

أولاً : منهج الدراسة

يستخدم المنهج الوصفي بهدف وصف وشرح ظاهرة معينة، وعرضها بطريقة نقدية للحصول على النتائج أو تحديد الأسباب التي أدت لحدوثها كما يعتبر المنهج الوصفي استقصاء يقوم على ظاهرة من الظواهر كما هي قائمة في الوقت الحاضر، بهدف تشخيصها وكشف جوانبها، وتحديد العلاقات القائمة بين عناصرها والعلاقات بينها وبين ظواهر أخرى، ويشار أيضاً أن الأسلوب الوصفي في البحث هو أحد أشكال التحليل والتفسير العلمي المنظم الذي يصف ظاهرة أو مشكلة محددة ويقوم الباحث العلمي من خلال الأسلوب الوصفي بتحليل الظاهرة تحليلًا دقيقاً. تم الاعتماد في الدراسة على نوعين من البيانات وهم البيانات الأولية والبيانات الثانوية.

البيانات الأولية : البيانات التي تم تجميعها عن طريق عمل مقابلات شخصية مع موظفي هيئة انقاذ الطفولة الدولية .
البيانات الثانوية : البيانات التي تم تجميعها من خلال الدراسات السابقة وتقارير الهيئات الدولية العاملة في مجال حماية الاطفال اللاجئين في مصر .

ثانياً : مجتمع الدراسة :

يتكون مجتمع الدراسة من موظفي هيئة انقاذ الطفولة الدولية العاملين بشكل مباشر في مشاريع حماية اللاجئين وبالأخص الاطفال اللاجئين غير المطحبين في نطاق القاهرة الكبرى.

ثالثاً : عينة الدراسة :

تم اختيار عينة الدراسة بعد التواصل مع هيئة انقاذ الطفولة الدولية لعمل مقابلات مع عدد من موظفي الهيئة وتم اجراء المقابلات مع عدد (6) موظفين يعملون بشكل مباشر مع الاطفال اللاجئين غير المصطحبين وموظفين يعملون في المتابعة والتقييم و الجزء الاداري للمشروعات وذو خبره طويله في التعامل مع مشاكل الحماية والتحديات التي تواجه الاطفال غير المصطحبين في مصر.

رابعاً : أداة الدراسة :

تم العمل على تصميم اسئلة للمقابلات الشخصية ومراجعتها مع عدد من المشرفين للاجابة على استفسارات الدراسة وتحليل نتائجها .

خامسا : نتائج الدراسة

يلاحظ من الدراسة ان الثغرات في نظام حماية الاطفال الغير مصطحبين بذويهم متشعبة مما يؤثر علي تطورهم وجودة حياتهم في مصر في جوانب السكن والصحة النفسية والاجتماعية والامن والسلامة ولم تلبي حقوق الطفل علي النحو المنصوص عليه في اتفاقية حقوق الطفل : الحصول علي الحقوق دون تمييز من اي نوع (المادة رقم 2) المصالح الفضلي للطفل بوصفها اعتبارا رئيسيا (المادة رقم 3) وحق العيش والبقاء والتنمية (المادة رقم 6) وحق الطفل في المشاركة برأيه (المادة رقم 12) ويعاني الشباب الذين بلغو سن 18 سنة من توقف الخدمات دون ان يعوا ان المساعدات ستتقطع عنهم بمجرد بلوغهم هذا السن الا علي مستوي ضيق .

المطالبة بدور أكبر للمجلس القومي للأمومة والطفولة لتنفيذ الدليل الاجرائي لحماية الاطفال اللاجئين ، قلة الوعي بقضية اللاجئين داخل المجتمع المصري وبالهيئات الحكومية والجهات الشرطية وخاصة بكيفية التعامل مع الاطفال بوصفهم قصر وضرورة العمل على نظم لإدارة المعلومات بين الهيئات الدولية والمنظمات العاملة في المجال الانساني لتعزيز أنشطة حماية الطفل .

حلول دائمة

وجد مبادئ إرشادية تم الاتفاق عليها على المستوى العام فيما يتصل بعمليات جمع شمل الأسرة والحلول الدائمة للأطفال المهاجرين غير المصحوبين بذويهم التي تنبثق من اتفاقية حقوق الطفل والتعليق العام رقم 16 على اتفاقية معاملة الأطفال غير المصحوبين والمنفصلين عن ذويهم خارج بلادهم (لجنة الأمم المتحدة لحقوق الطفل، 2005، كما تم الاتفاق على المستوى العام أن جمع شمل الأسرة يجب أن يكون أولوية كما يجب أن يكون أساس قرارات إعادة الأطفال إلى بلادهم دائما هو تحقيق المصالح الفضلي للأطفال (اللجنة الدولية للصليب الأحمر، 2004، ICRC 62)، ومنظمة الهجرة الدولية (IOM) (2011: 17) الوكالات الرئيسية في مصر التي تشارك في تمهيد الحلول الدائمة للأطفال المهاجرين غير المصحوبين بذويهم هي المفوضية السامية للأمم المتحدة لحقوق اللاجئين (UNHCR)، ومنظمة الهجرة الدولية (IOM) و اللجنة الدولية للصليب الأحمر (ICRC) والمنظمات غير الحكومية (NGOS).

الوكالة الرائدة في وضع إرشادات تحديد المصالح الفضلي للطفل في سباق الحلول الدائمة هي المفوضية السامية للأمم المتحدة لحقوق اللاجئين (UNHCR)، وتطبق المفوضية إرشاداتها الصادرة عام 2008 بالنسبة للأطفال المهاجرين غير المصحوبين بذويهم المسجلين لديها عند تحديد المصالح الفضلي للطفل والتي تضع دليل كيفية تحديد المصالح الفضلي للطفل ومتى يلزم تحديد المصالح الفضلي، تضع المفوضية دليلا واضحا حول كيفية تطبيق مبدأ المصالح الفضلي عند النظر في حل دائم للطفل وتوضح سلطتها في اتخاذ القرار النهائي للمصالح الفضلي للطفل في حالة غياب سلطات الدولة (المفوضية السامية للأمم المتحدة لحقوق اللاجئين (UNHCR)، 2008)، ويتم تفويض المفوضية السامية للأمم المتحدة لحقوق اللاجئين (UNHCR) لتوضيحات أفضل المصالح للأطفال المهاجرين غير المصحوبين بذويهم المسجلين لديها خلال عامين، ومع ذلك هذا المصدر هو عملية مكثفة، ويتم غالبا كاختيار للأطفال المهاجرين غير المصحوبين بذويهم الذين يتم تحديد المصلحة الفضلي (BID) لهم فيما يتصل بإعادة توطينهم أو العودة الطوعية للوطن أو الاندماج المحلي (المفوضية السامية للأمم المتحدة لحقوق اللاجئين (UNHCR)، 2008: 50 51)، لا تشارك الحكومة المصرية في فريق تحديد المصلحة الفضلي (BID) التابع للمفوضية (كما هو الحال مع العديد من عمليات المفوضية) ولا تشارك أيضا في أي إجراءات لتحديد المصلحة الفضلي المحددة للأطفال المهاجرين غير المصحوبين بذويهم غير المسجلين لدى المفوضية السامية للأمم المتحدة لحقوق اللاجئين (UNHCR).

اللجنة الدولية للصليب الأحمر (ICRC) تؤدي دورا رئيسا في تمهيد جمع شمل الأسرة للأطفال المهاجرين غير المصحوبين بذويهم من خلال شبكات أعمال مكاتبها على مستوى العالم، وكما ساعدت اللجنة في معرفة أماكن أفراد أسرة كل طفل في حالة تعرضهم للخطر، ستساعد اللجنة كذلك الأطفال المهاجرين غير المصحوبين بذويهم مع أسرهم، يتصل الأطفال المهاجرين غير المصحوبين بذويهم في باللجنة الدولية للصليب الأحمر (ICRC) لجمع شملهم مع أقاربهم من الدرجة الأولى إذا كانوا في دولة ميلادهم أو دول أخرى من الممكن أن يكونوا قد سافروا إليها، تساعد الدولية للصليب الأحمر (ICRC) في توفير مستندات السفر إذا كان الأطفال لا يحملونها، وإذا لم يحمل الطفل هذه المستندات

من قبل، وإذا كانت هذه المستندات لم تعد سارية، وإذا لم يتم تحديد أفراد أسرة طفل وكان هذا الطفل غير مسجل في أي منظمة، تساعد اللجنة الدولية للصليب الأحمر (ICRC) في الحصول على التأشيرة .

وعند النظر في حل دائم للأطفال المهاجرين غير المصحوبين بذويهم من أجل الترحيل أو الاندماج المحلي أو إعادة التوطين يكون الاختيارين مستحيلين في الغالب حتى إذا تم تحديد أحدهما على أنه المصلحة الفضلى للطفل، يتاح إعادة التوطين في دول أخرى لنسبة قليلة من السكان اللاجئين في مصر وفقا لسياسة اللجوء المدني الخاصة بالمفوضية المفوضية السامية للأمم المتحدة لحقوق اللاجئين (UNHCR)، وفي حالة الأطفال المهاجرين غير المصحوبين بذويهم المسجلين لدى المفوضية لا يكون الترحيل طوعية خيارا، ولذلك يصير الحل الدائم لغالبية الأطفال هو الاندماج المحلي الواقعي حيث يبقون لمدة طويلة وعاجزين عن التمتع بنفس حقوق المواطن ينين المصريين (عائلة التصانيف الدولية (FIC) 2012) وهذا الأمر متكرر بين الأطفال المهاجرين غير المصحوبين بذويهم اللذين يظلون بدون حماية في مصر.

توصيات للهيئات الدولية

تعكس التوصيات بعض من القضايا التي تم التركيز عليها خلال البحث مثل التوسع في أنشطة الدمج وحملات التوعية حول الوضع الحالي للاجئين والمهاجرين ، اسباب الهجرة / اللجوء وحقوق اللاجئين / المهاجرين القانونية والمخاطر التي يواجهونها وتصحيح المفاهيم المغلوطة عنهم والتوسع في بناء شبكات حماية مجتمعية قد يلجأ اليها الاطفال الغير مصطحبين بذويهم والمنفصلين حتي يتم توفير الحماية لهم بشكل سريع والبحث عن طرق للرعاية البديلة ، تقديم برامج لتعليم اللغة العربية اصبح ضرورة حتي تساعد الاطفال علي التأقلم مع المجتمع المصري وخصوصا في ظل الفجوة الموجودة في التحاق الاطفال اللاجئين بالتعليم في مصر ، زيادة برامج الدعم النفسي في الهيئات المختلفة ، دعم المنظمات المجتمعية وتقديم برامج لبناء قدرات العاملين بها حتي يتمكنوا من خدمة المجتمع الخاص بهم في اطار خدمة استدامة الخدمات ، تقديم دعم مناسب لمشكلة السكن التي تواجه الاطفال و تسليط النظر علي الظروف المعيشية للأطفال وخاصة الاطفال الغير مصطحبين بذويهم وهذا بالإضافة الي التنسيق وتقديم برامج بناء قدرات العاملين في الجهات الحكومية فيما يخص حقوق الطفل والتوعية بالسياق الخاص باللاجئين و تقديم الخبرات الفنية لدعم الحكومة والتواصل مع الحكومة فيما يتعلق بالمشكلات الرئيسية التي يواجهها الأطفال اللاجئين في مصر (مقابلة مع مقدم الخدمة من هيئة إنقاذ الطفولة الدولية ، 2022)..

العمل مع الحكومة المصرية على تقديم آليات رعاية بديلة، بالإضافة إلى عرض دمج خيارات رعاية مناسبة من الناحية الثقافية للأطفال المهاجرين غير المصحوبين بذويهم والأطفال المصريين قد يعمل هذا الهدف طويل المدى على تلبية احتياجات الرعاية البديلة للأطفال، بما في ذلك، معايير الرعاية، ورصد مواضع الرعاية والرعاية المجتمعية؛ وبعد التعاون بين المنظمات غير الحكومية التي تعمل مع الأطفال المصريين المحرومين من رعاية الوالدين أمرا ضروريا لضمان الدعوة الفعالة وإجراء المتابعة.

التنسيق مع المنظمات التي تعمل مع الشباب المصري على تطوير برامج تهدف إلى مجابهة العنصرية وكرهية الأجانب قد يكون لذلك تأثيراً مجدياً على المصريين وجاليات المهاجرين، مما يساعد على تحسين الخدمات الأمنية للمهاجرين بالإضافة إلى المصريين؛ وقد تكون زيادة التكامل بين المصريين والشباب المهاجرين غير المصحوبين بنزوحهم هدفاً طويل المدى و التنسيق بين مقدمي الخدمات الرئيسيين بشأن توفير مشاركة آمنة وموحدة للمعلومات فيما يتصل بالأطفال غير المصحوبين بنزوحهم لأغراض حماية الطفل يمكن أن يجرى ذلك بناء على الأعمال التي ينجزها مكتب المفوضية السامية للأمم المتحدة لحقوق اللاجئين في القاهرة في هذا الصدد ويمكن سحب الأعمال الموسعة التي تنجزها الهيئات والمنظمات الدولية و في هذا الصدد بينما تسعى لبناء نظاماً يمكن أن يكون عملياً في السياق المصري ويمكن تطبيقه بالنسبة للأطفال المهاجرين سواء كانوا من الأشخاص الذين تعني بهم المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين أم لا؛ ويحتاج هذا النظام إلى مراعاة المبادئ الرئيسية لعدم الضرر والسرية ..

لابد من التنسيق بين الوكالات الوطنية والدولية لجمع التمويل ومواجهة الثغرات في مجال التعليم بالنسبة للأطفال غير المصحوبين بنزوحهم ، تحتاج الوكالات والمنظمات المجتمعية للتنسيق معاً من أجل معالجة بعض الثغرات الحرجة في مجال التعليم المؤثرة على الأطفال غير المصحوبين بنزوحهم فلا بد من تجميع المصادر، ومن ثم، تقدم دورات مكثفة في اللغة باللغتين العربية والإنجليزية لكل من الأطفال المهاجرين غير المصحوبين بنزوحهم الذين يرغبون في الالتحاق بنظام التعليم الرسمي وهؤلاء الذين يرغبون في الالتحاق بدورات التدريب المهني؛ وثمة حاجة إلى تحقيق المزيد من التنسيق، ومن ثم، يمكن للوكالات والمنظمات المجتمعية استكشاف التعلم عن بعد والاعتماد في المدارس الدولية والجامعات (ماير ولاريبيو ، 2013) .

توصيات للحكومة المصرية

قام المجلس القومي بإصدار دليل اجرائي للأطفال المهاجرين وكيفية تقديم الدعم والحماية لهم من خلال المجلس وخط نجدة الطفل ولكنه غير مفعل حتي الآن ، توعية هيئة الشرطة بمشاكل الحماية التي تواجه اللاجئين وخاصة الأطفال الغير مصطحبين بنزوحهم حيث انه في كثير من الاحيان يتم تجاهل البلاغات و التنسيق مع المستوى الذي يتعامل مع الجمهور من امناء شرطة وضباط لتزويدهم بمعلومات عن بطاقة المفوضية سواء طالب لجوء او لاجئ حيث انه يتم القاء القبض علي عدد من الاطفال لعدم معرفة بعض من رجال الشرطة او اعترافهم ببطاقة المفوضية كإثبات شخصية(مقابلة مع مقدم الخدمة من هيئة إنقاذ الطفولة الدولية ، 2022) .

التنسيق بين الحكومة المصرية والمنظمات الشريكة الرئيسية للعمل على تنمية المصالح الفضلي وعمليات إدارة الحالات ذات الصلة بالرعاية بالأطفال وتوفير خيارات الدعم الخاصة بهم دون رعاية الوالدين، بوصفهم أطفالهم المصريين أو أطفال مهاجرين عند تناول أي من خيارات الرعاية أو الحلول الدائمة، ينبغي أن تكون المصالح الفضلي للطفل محل النظر الأول؛ ويتطلب ذلك أثناء التقييم، تضمين بحث الماهية المحتملة للمصالح الفضلي للطفل؛ ويجب أن تجري الحكومة المصرية مشاورات مع الهيئات الأخرى ذات الخبرة في تقييم المصالح الفضلي لصياغة منهجها في هذا الشأن؛ وبعد التعيين المناسب للوصي القانوني للأطفال غير المصحوبين بنزوحهم جزء من ذلك؛ وتستوجب رفاهية الأطفال

المحرومين من رعاية الوالدين وتنميتهم توفير إدارة حالات مستمرة لرصد التعيينات، وتقديم الدعم والمعلومات والإرشادات للأطفال ذاتهم؛ ويجب أن يكون إرساء نظام جودة لتقديم إدارة الحالات أحد الأولويات المطروحة، تقديم آلية إحالة التي بموجبها تبلغ السلطات المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين للأطفال المهاجرين غير المصحوبين بذويهم المسجلين أو المنظمة الدولية للهجرة لكافة الاطفال الغير مصطحبين بذويهم الاخرين باحتجاز أي من الأطفال المهاجرين غير المصحوبين بذويهم، وإجراء حوارا مفتوحا بين السلطات والمنظمة الدولية للهجرة / المفوضية السامية للأمم مراقبة هذه الحالات، وبموجب ذلك تتخذ خطوات نحو الوفاء بالتزاماتها بموجب القانون الدولي؛ وإذا أتيح الحوار المفتوح في هذه الحالات، قد يمكن ذلك كل طرف من إتباع الإجراءات الواجبة وإلقاء الضوء على الحالات التي قد تكون فيها مخاطر حماية الطفل ضرورة ملحة في أي من الحالات الفردية وإتاحة الحكومة المصرية إمكانية دخول منشآت الاحتجاز لمقدمي خدمات محددين من أجل تلبية احتياجات الأطفال المحتجزين. قد يمثل تمكين مقدمي الخدمات من الدخول إلى منشآت الاحتجاز خطوة للأمام لضمان تلبية احتياجات الأطفال المحتجزين؛ وعلى وجه الخصوص، تمكين المنظمة الدولية للهجرة من تحديد ما إذا كان الأطفال المحتجزين هم من بين ضحايا الاتجار بالبشر؛ ويمكن لمن يتمكن من ذلك التنسيق مع الحكومة المصرية بشأن اتخاذ إجراءات لتقييم وتلبية المصالح الفضلي للطفل، ويجب أن يركز ذلك، على وجه التحديد لا الحصر، على ظروف احتجاز ضحايا الاتجار بالبشر (ماير ولاريبيو ، 2013).

قائمة المراجع

1. السيد ، حنان عبد الفتاح . (2015) . تقويم مؤسسات رعاية اللاجئين في مكافحة إعادة التوطين ، مجلة دراسات في الخدمة الاجتماعية والعلوم الإنسانية، المجلد 10، العدد 39 ، ص139.
2. منظمة العفو الدولية . (2016) . التصدي للأزمة العالمية للاجئين من التخلي عن المسؤولية التي تقاسمها، مطبوعات منظمة العفو الدولية، ط1، ص68.
3. عوض، محسن . (2015) . حقوق الإنسان في الوطن العربي، القاهرة، تقرير المنظمة العربية لحقوق الإنسان عن حالة حقوق الإنسان في الوطن العربي، 187.
4. علام ، رايحة سيف . (2017) . اللاجئين والقوميات بين الهروب والملاحقة، مجلة الديمقراطية، وكالة الأهرام ، المجلد 17، العدد 66 ، ص117.
5. فرج، عزة علي. (2008) . مشكلات اللاجئين في القاهرة ، بحث منشور في المؤتمر العلمي الدولي الحادي والعشرون ، الخدمة الاجتماعية والرعاية الإنسانية في مجتمع متغير، المجلد الرابع عشر، جامعة حلوان. كلية الخدمة الاجتماعية، جامعة حلوان، ص 6903.
6. الجبور ، أحمد فليح . (2010) . التنظيم القانوني للجوء على الصعيدين الدولي والوطني، رسالة ماجستير، كلية الحقوق جامعة الإسراء الخاصة ، الاردن .
7. صالح ، عمر. (2011) . الحماية الدولية للاجئين، رسالة ماجستير، جامعة بيروت العربية، بيروت، لبنان.
8. الشبيلي ، حسين ، (2017) ، " حماية اللاجئين في ظل القانون الدولي العام" ، رسالة ماجستير ، كلية القانون ، جامعة ال البيت ، الاردن .

9. مبرحان، عبد العزيز (1986) ، الأصول العامة للمنظمة الدولية، القاهرة، ص6.
10. راتب، عائشة (1975)، المنظمات الدولية، القاهرة، دار النهضة العربية، ص30.
11. قويدر، ابراهيم (2005)، الحماية الاجتماعية الماهية والمفهوم - رؤية شمولية، بنغازي، دار الكتب الوطنية، ص 13.
12. دليل ميداني للمنظمات غير الحكومية، حماية اللاجئين ، معجم ومصطلحات الرئيسية الخاصة بالحماية، ص 31.
13. المفوضية السامية للأمم المتحدة لشئون اللاجئين. (2003) . جدول أعمال بشأن الحماية الدولية، قسم الحماية الدولية، الطبعة الثانية، ص 40.
14. عبد الصمد ، زياد .(2009). دور المجتمع المدني في الحماية الاجتماعية، اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا (الأسكوا)، المنتدى العربي للسياسات الاجتماعية، بيروت، ص 28.
15. - المفوضية السامية للأمم المتحدة لشئون اللاجئين. (1969) . اتفاقية منظمة الوحدة الإفريقية التي تحكم الجوانب المحددة لمشكلات اللاجئين في أفريقيا، أديس أبابا، أشبيلية للنشر والترجمة، ص3.
16. الاتريبي، احمد، (2021) ، أليات الحماية المجتمعية بالمنظمات الدولية لمواجهة مشكلات اللاجئين بالمجتمع المصري، بحث منشور في مجلة كلية الخدمة الاجتماعية للدراسات والبحوث الاجتماعية، جامعة الفيوم.
17. - المفوضية السامية للأمم المتحدة لشئون اللاجئين. (2021)، دليل الخدمات المقدمة للاجئين وملتمسي اللجوء في القاهرة الكبرى.
18. المفوضية السامية للأمم المتحدة لشئون اللاجئين. (2019) ، خطة استجابة مصر 2019.
19. المفوضية السامية للأمم المتحدة لشئون اللاجئين. (2022) . النشرة الاخبارية.
20. Al-Sharmani, M.(2004). Livelihood and diasporic identity constructions of Somali refugees in Cairo. New Issues in Refugee Research: Working Paper No. 104. UNHCR, Geneva.
21. Cone. D. and Tjia M.L. (2012). Conducting Best Interest Assessment for Unaccompanied and Separated Children in Ca ro. Refuge Point (unidentified location).
22. Forcier, N, Divided .(2009). A Study of Young Southern Sudanese Refugee Men in Cairo, Egypt. Centre for Migration and Refugee Studies, Ameri can University in Cairo.
23. Fulford, L. (2010). Alternative Care in Emergencies Toolkit. Save the Children (unidentified location).
24. Future Researchers Children's Dreams of a Better Education. Refugee Youth Project and Children's Cooperative.(2012). Cairo, Egypt.
25. IRIN, Egypt's Turmoil Makes Life Tougher for Refugees. Available at: <http://www.irinnews.org/report/97562/egypt-s-turmoil-makes-life-tougher-for-refugees> (accessed 3 September 2013).
26. Jureidini, R, Social Profile and Human Rights of Domestic Workers in Cairo. (2010).Centre for Migration and Refugee Studies, American University in Cairo.

27. Kagan, M.(2010). Shared Responsibility in a New Egypt: A Strategy for Refugee Protection. American University in Cairo.
28. Maxwell, L. and El-Hilaly, A. (2004).Separated Refugee Children in Cairo. A Right Based Analysis. American University in Cal TO.
29. Mayer, R, Participating in Education.(2012).Young Refugees in Cairo Engage in Research and Advocacy Conference paper presented at the International Forum for Child Welfare, Naples [unpublished].
30. Save the Children, UNHCR, UNICEF.(2012). Inter-Agency Regional Workshop on Separated and Unaccompanied Children: Narrative Report. Nairobi.
31. Smith, A,.(2012). Migration Profiles: Egypt. Center for Migration and Refugee Studies, American University in Cairo.
32. Mayer, R. and Larribeau.(2013). Sabine, unaccompanied migrant children in Egypt.

قائمة الملاحق :

